مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّف

تأليفُ الشَّيْخ الإمـــام
أَبِي العَبّاس أحْمَدَ زَرُّوقٍ الفَاسِيّ
(٨٤٦ـ٨٩٩هـ)

اعتنى به
نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة
تونس

مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّف

وَحَقِيقَتُهُ وَنَتِيجَتُهُ

الكتاب: مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّفِ وَحَقِيقَتُهُ وَنَتِيجَتُهُ

المؤلِّف : الإمامُ أَحْمَدُ زَرُّوقٌ الفَاسِيُّ (ت٨٩٩هـ)

المعتني به: نزار حَمَّادي

الناشر: دار الإمام ابنِ عَرَفة

الطبعة الأولى

١٤٤٣هـ - ٢٠٢٢م

مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّف

وَحَقِيقَتُهُ وَنَتِيجَتُهُ

تألِيفُ الشَّيْخِ الإمام

أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ زَرُّوقٍ الفَاسِيِّ

(٨٤٦ . ٨٩٩هـ)

اعتنى به

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة

تونس

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَرَ بِإِقَامَةِ الدِّينِ، وَالاْعْتِصَامِ بِكِتَابِه المُبِينِ، وَالتَّمسُّكِ بِمَا وَصَلَ إِلَيْهِمْ مِنْ خِطَابِهِ المُسْتَبِينِ، وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ المُتَمِّمِ لِلدِّينِ نِظَامَهُ، المُقَرِّرِ فَرَائِضَهُ وَأَحْكَامَهُ، المُبَيِّنِ حَلاَلَهُ وَحَرَامَهُ، الَّذِي مَا تَرَكَ شَيْئًا يُقَرِّبُ إِلَى اللهِ إِلَّا وَدَعَا إِلَيْهِ، وَلاَ أَدَبًا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ العَبْدُ بِهِ مَعَ رَبِّهِ إِلَّا وَحَثَّ عَلَيْهِ، وَلاَ شَاغِلاً يَشْغَلُ العِبَادَ عَنِ خَالِقِهِمْ إِلَّا وَحَذَّرَهُمْ مِنْهُ، وَلاَ عَمَلاً يَقْطَعُهُمْ عَنِ رَازِقِهِمْ إِلَّا وَأَخْرَجَهُمْ عَنْهُ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلْعِلْمِ قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ العُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلاَ دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا العِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ»(١). وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَرِثُ هَذَا العِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، وَٱنْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَحْرِيفَ الْغَالِينَ»(٢). قَالَ الإِمَامُ النَوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: «هَذَا إِخْبَارٌ مِنْهُ ﷺ بِصِيَانَةِ العِلْمِ وَحِفْظِهِ وَعَدَالَةِ نَاقِلِيهِ، وَأَنَّ اللهَ تَعَالَى يُوَفِّقُ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍ خُلَفَاءَ مِنَ العُدُولِ يَحْمِلُونَهُ وَيَنْفُونَ عَنْهُ التَّحْرِيفَ وَمَا بَعْدَهُ فَلاَ يَضِيعُ، وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِعَدَالَةِ حَامِلِيهِ فِي

(١) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة وابن حبان في صحيحه.

(٢) أخرجه الحافظ البيهقي في السنن الكبرى برقم ٢٠٩١١.

كُلِّ عَصْرٍ، وَهَكَذَا وَقَعَ وَلِلَّهِ الحَمْدُ، وَهَذَا مِنْ أَعْلَامِ النُبُوَّةِ»[1].

وَمِنَ العُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ٱلَّذِينَ نَالُوا حَظًّا وَافِرًا مِنَ الإِرْثِ النَّبَوِيِّ، فَكَانُوا مِنَ الحَافِظِينَ لِقَوَاعِدِ الدِّينِ مِنْ تَأْوِيلَاتِ الجَاهِلِينَ وَٱنْتِحَالِ المُبْطِلِينَ الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ زرُّوقٌ الفَاسِيُّ (٨٤٦ ـ ٨٩٩هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَقَدْ كَانَ عَالِمًا مُشَارِكًا فِي عُلُومٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا الفِقْهُ وَالحَدِيثُ وَأُصُولُ الدِّينِ وَغَيْرُ ذَلِكَ، وَزَادَهُ اللهُ بَسْطَةً فِي عُلُومِ التَّصَوُّفِ السُّنِّيِّ، فَظَفَرَ **بِتَأْصِيله** بِشَوَاهِدِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَعَمَلِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، **وَتَفْصِيلِهِ** بشَرْحِ غَوَامِضِهِ وَٱسْتِخْرَاجِ دَقَائِقِهِ، **وَتَحْصِيلِهِ** بِتَأْسِيسِ قَوَاعِدِهِ الرَّفِيعَةِ وَتَحْرِيرِ جَوَامِعِهِ البَدِيعَةِ، **وَتَوْصِيلِهِ** لِأَهْله مِنَ المُرِيدِينَ وَالسَّالِكِينَ تَعْلِيمًا وتَرْبِيَةً وَتَرْقِيَةً.

وَمِنْ كَلَامِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «التَصَوُّفُ كُلُّهُ رَاجِعٌ لِلصِّدْقِ، أَيْ: صِدْقِ التَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ يَرْضَى بِمَا يَرْضَى»[2].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «شَرَفُ العِلْمِ عَلى قَدْرِ شَرَفِ مُتَعَلَّقِهِ، وَمُتَعَلَّقُ عِلْمِ التَّصَوُّفِ أَشْرَف المُتَعَلَّقَاتِ لِأَنّ مَبْدَأَهُ التَّوْحِيدُ الدَّاعِي إِلَى خَشْيَةِ اللهِ، وَمُنْتَهَاهُ إِفْرَادُ القَلْبِ وَالقَالِبِ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى وَجْهٍ يَكُونُ فِيهِ اليَقِينُ مِنَ البَيَانِ

---

(١) تهذيب الأسماء واللغات، (ج١/ص١٧ طبعة دار الكتب العلمية)

(٢) شرح المباحث الأصلية (ص١٠١)

فِي مَعَدِّ العِيَانِ»[1].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عِلْمُ التَّصَوُّفِ وَالأَحْوَالِ فَائِدَتُهُ تَحْقِيقُ العُبُودِيَّةِ، وَالنَّظَرُ فِي وَجْهِ تَعْظِيمِ الرُّبُوبِيَّةِ بِإِقَامَةِ الحُقُوقِ وَالإِعْرَاضِ بِالحَقِّ عَنْ كُلِّ مَخْلُوقٍ»[2].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَصْلُ التَّصَوُّفِ مَقَامُ الإِحْسَانِ الَّذِي فَسَّرَهُ رَسُولُ ٱللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِـ«أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ» لِأَنَّ مَعَانِيَ صِدْقِ التَّوَجُّهِ لِهَذَا الأَصْلِ رَاجِعَةٌ، وَعَلَيْهِ دَائِرَةٌ؛ إِذْ لَفْظُهُ دَالٌّ عَلَى طَلَبِ المُرَاقَبَةِ المَلْزُومَةِ لَهُ، فَكَانَ الحَضُّ عَلَيْهَا حَضًّا عَلَى عَيْنِهِ، كَمَا دَارَ الفِقْهُ عَلَى مَقَامِ الإِسْلَامِ، وَالأُصُولُ عَلَى مَقَامِ الإِيمَانِ، فَالتَّصَوُّفُ أَحَدُ أَجْزَاءِ الدِّينِ الَّذِي عَلَّمَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ جِبْرِيلَ لِيَتَعَلَّمَهُ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَافْهَمْ[3].

وَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَيْفَ يَكُونُ التَّصَوُّفُ مُحْدَثًا وَمَدَارُ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ؟! إِذْ مَقْصِدُهُ أَنْ يَكُونَ العَبْدُ عَلَى حَالَةٍ يَرْضَاهَا اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَبِحَسَبِ هَذَا فَكُلُّ عِلْمٍ تَبَعٌ لَهُ؛ إِذْ لَيْسَ هُوَ إِلَّا شَرْطًا فِيهِ أَوْ مُكَمِّلًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ دَائِرٌ عَلَى مَقَامِ الإِحْسَانِ الَّذِي فَسَّرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، وَذَلِكَ لَا يَصِحُّ بِدُونِ مَا تَقَعُ

---

(١) شرح المباحث (ص٢٥١)

(٢) عدة المريد الصادق، (ص١٨٥)

(٣) قواعد اتصوف (ص٢٦ ـ ٢٧)

بِهِ العُبُودِيَّةُ وَالتَّعَبُّدُ مِنْ عَقَائِدِ الإِيمَانِ وَأَعْمَالِ الإِسْلَامِ، فَهُمَا ظَاهِرُهُ، كَمَا أَنَّهُ بَاطِنُهُمَا، لَا قِيَامَ لَهُمَا إِلَّا بِهِ، كَمَا لَا صِحَّةَ لَهُ بِدُونِهِمَا، كَمَثَلِ الأَرْوَاحِ وَالأَجْسَادِ، فَافْهَمْ[1].

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: المُتَكَلِّمُ فِي أَحْكَامِ مَقَامِ الإِسْلَامِ يُسَمَّى فَقِيهًا وَعِلْمُهُ يُسَمَّى فِقْهًا، وَالمُتَكَلِّمُ فِي عُلُومِ الإِيمَانِ يُسَمَّى أُصُولِيًّا وَيُسَمَّى عِلْمُهُ أُصُولًا، وَالمُتَكَلِّمُ فِي عِلْمِ التَّصَوُّفِ يُسَمَّى مُتَصَوِّفًا وَيُسَمَّى عِلْمُهُ تَصَوُّفًا، وَالكُلُّ ٱصْطِلَاحٌ، غَيْرَ أَنَّ الفِقْهَ وُجِدَ فِي الصَّدْرِ الأَوَّلِ ٱتِّفَاقًا وَكَانَ يُطْلَقُ عَلَى كُلِّ مُحَقِّقٍ فِي عِلْمٍ، ثُمَّ تَمَيَّزَ الٱصْطِلَاحُ بَعْدُ، وَأَنْكَرَ بَعْضُ النَّاسِ ٱسْمَ التَّصَوُّفِ بِمَا لَا حَاصِلَ تَحْتَهُ فَلَا نُطَوِّلُ بِهِ[2].

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: نَظَرُ الفَقِيهِ مَقْصُورٌ عَلَى مَا يَسْقُطُ بِهِ الحَرَجُ، وَنَظَرُ الأُصُولِيِّ مَقْصُورٌ عَلَى مَا يَصِحُّ بِهِ الأَصْلُ الَّذِي هُوَ الإِيمَانُ وَالسُّنَّةُ، وَنَظَرُ الصُّوفِيِّ مُتَعَدٍّ لِمَا يَحْصُلُ بِهِ الكَمَالُ، فَيَطْلُبُ فِي بَابِ الأُصُولِ تَحْلِيَةَ الإِيمَانِ بِالإِيقَانِ حَتَّى يَصِيرَ فِي مَعَدِّ العِيَانِ، وَفِي بَابِ الفِقْهِ عَلَى أَنْ يَأْخُذَ بِالأَعْلَى أَبَدًا، ثُمَّ لَهُ حُكْمٌ يَخُصُّهُ فِيمَا يَخُصُّهُ، وَمَدَارُ الأَمْرِ فِيهِ عَلَى اتِّبَاعِ الأَحْسَنِ وَالأَكْمَلِ

---

(١) شرح المباحث الأصلية (ص ٩٦)

(٢) شرح المباحث الأصلية (ص ٩٦)

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٨](١).

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «إِنَّ العُلَمَاءَ وَرِثُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ أَقْوَالَهُ، وَالعُبَّادَ وَرِثُوا مِنْهُ أَفْعَالَهُ، وَالصُّوفِيَّةُ وَرِثُوا الجَمِيعَ بِزِيَادَةِ الأَخْلَاقِ الجَمِيلَةِ، فَمُسْتَنَدُ العَالِمِ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِى عِلْمًا ﴿١١٤﴾﴾ [طه:١١٤]، وَمَدَدُ العَابِدِ مِنْ قِيَامِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ، وَمَوْقِفُ الصُّوفِيِّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم: ٤]»(٢).

وَنُصُوصُهُ البَدِيعَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَا سِيَّمَا نَصَائِحُهُ المُفْرَدَةُ وَرَسَائِلُهُ المُحَرَّرَةُ المُخْتَصَرَةُ الَّتِي مِنْهَا هَذِهِ الرِّسَالَةُ النَّفِيسَةُ ٱلَّتِي نُقَدِّمُ لَهَا وَتُسَمَّى: «**مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّفِ وَحَقِيقَتُهُ وَنَتِيجَتُهُ**»، فَقَدْ تَضَمَّنَتْ شُرُوطَ طَلَبِ التَّصَوُّفِ، وَمَا يتَعَيَّنُ عَلَى المُرِيدِ التَّحَلِّي بِهِ، وَٱشْتَمَلَتْ عَلَى ذِكْرِ الصِّفَاتِ المُعْتَبَرَةِ فِي شَيْخِ التَّرْبِيَةِ وَحُقُوقِهِ عَلَى المُرِيدِ وَوَاجِبَاتِهِ تجَاهَهُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الآدَابِ، مَعَ إِيرَادَ طَائِفَةٍ مِنْ الأَذْكَارِ النَّبَوِيَّةِ المُبَارَكَةِ.

* النسخ المخطوطة المعتمدة:

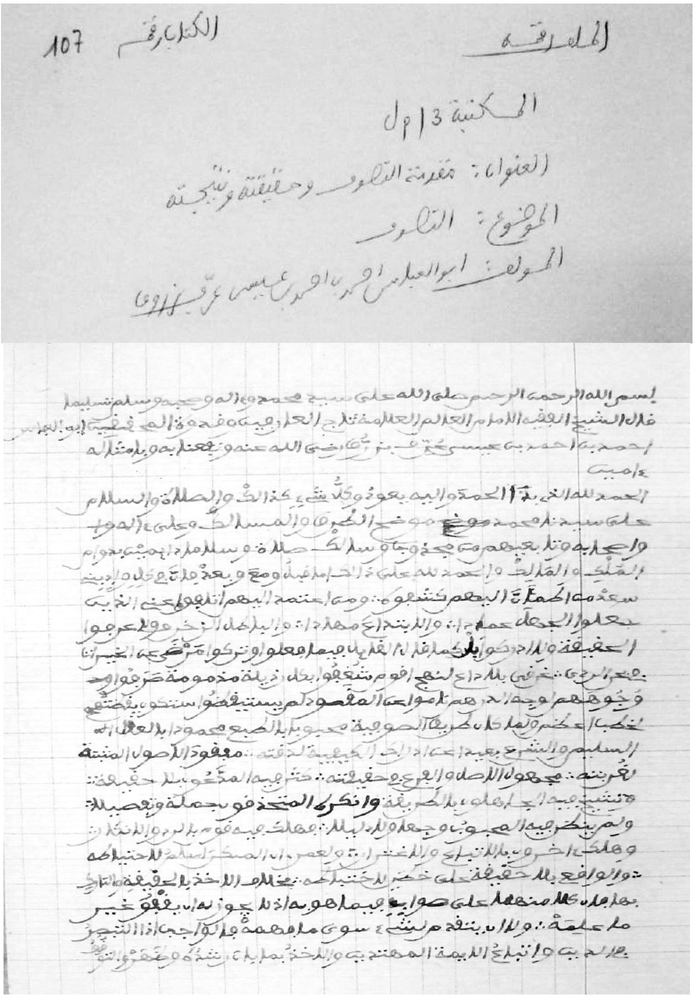
رغم تتبعي للتراث المخطوط للشيخ زروق لم أقف إلا عَلى نسختين من هذه الرسالة:

(١) عدة المريد الصادق، (ص ٥٢)

(٢) شرح المباحث الأصلية، (ص ١٠٠)

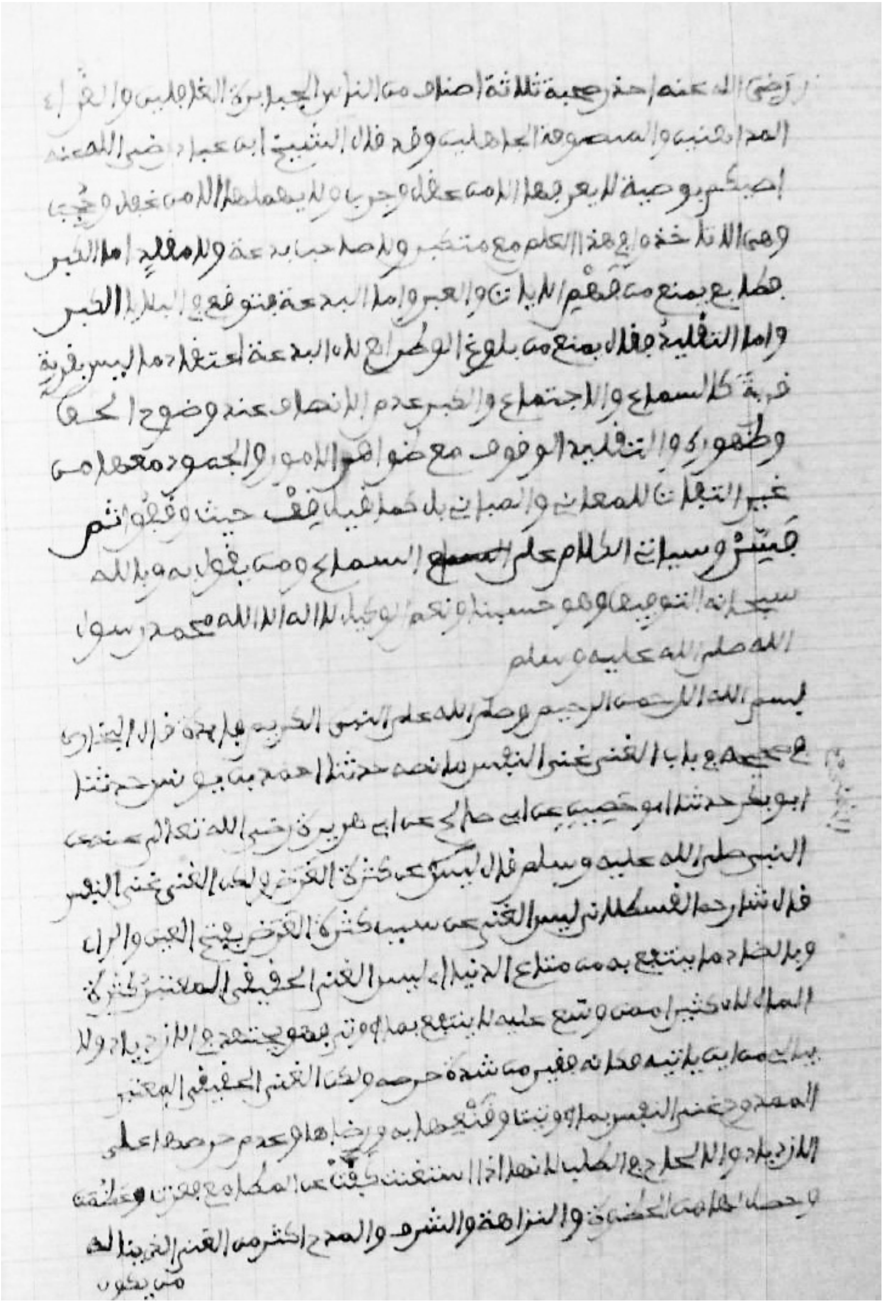
ـ أمّا الأولى فهي من مكتبة خاصة من المكتبات الموريتانية، وهي التي ورد في أولها الاسم المذكور، غير أنها مبتورة من الآخر حيث سقط منها حوالي الثلث.

ـ وأما النسخة الثانية فهي كاملة وتوجد ضمن مجموع يحمل رقم ٤٦٢٧ بالخزانة الحسنية بالرباط، وتقع بين الورقات ٣٤ ـ ٥٤، وقد تفضل بتصويرها لنا صديقنا العزيز الدكتور خالد زَهري حفظه الله تعالى، وهي نسخة كاملة، ومن خواصها أنها اشتملت على تاريخ ومكان تأليف الشيخ زرُّوق لهذه الرسالة حيث كان ذلك في عام ٨٩٥هـ بالمدينة المنورة، أي قبل وفاته بنحو ٤ سنوات رحمه الله تعالى.

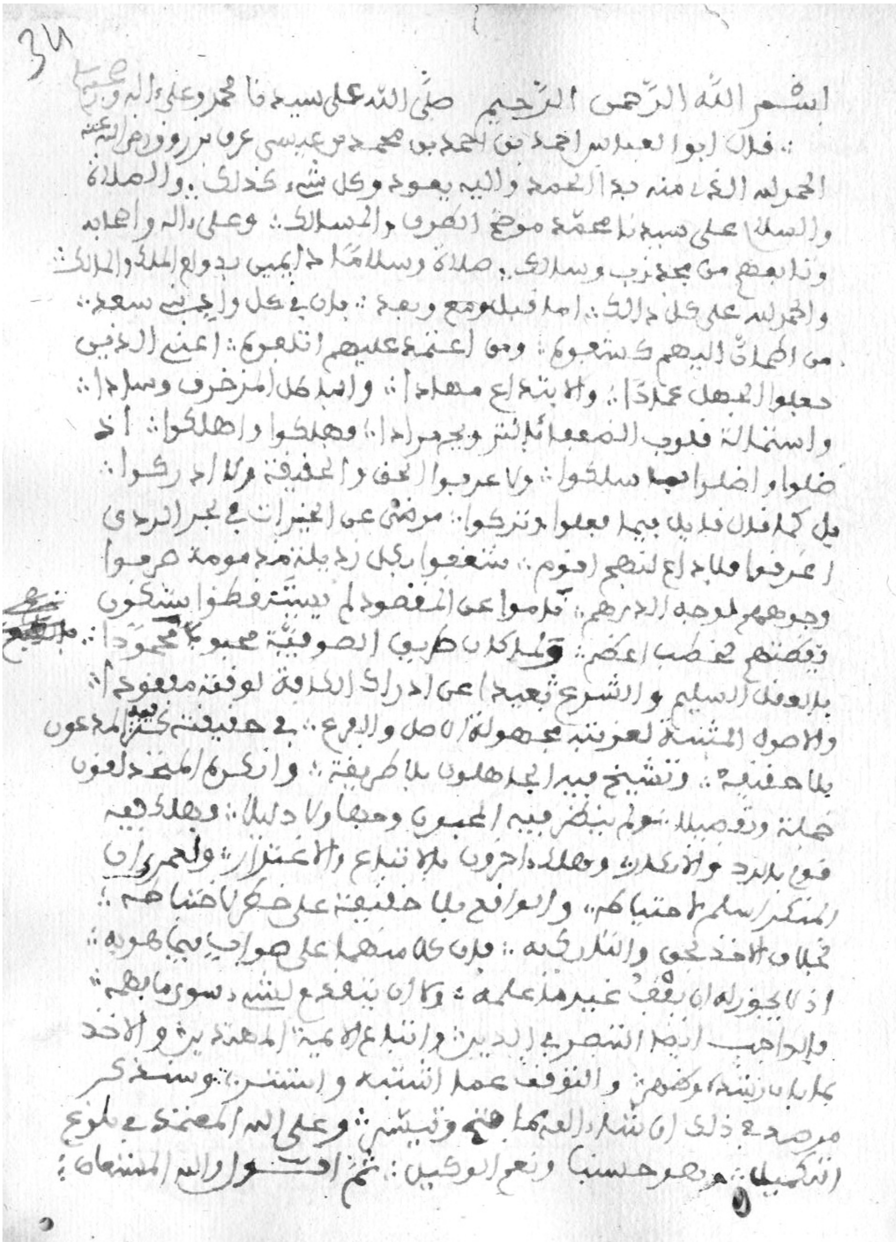

المكتبة رقم الكتاب رقم 107
المكتبة 3 | م ل
العنوان: مقدمة التصوف وحقيقته ونتيجته
الموضوع: التصوف
المؤلف: ابو العباس احمد بن احمد بن عيسى عرف بزروق

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
قال الشيخ الفقيه الامام العالم العلامة تاج العارفين وقدوة المحققين أبو العباس
أحمد بن أحمد بن عيسى عرف بزروق رضي الله عنه ونفعنا به وبأمثاله
آمين
الحمد لله الذي بيده الحمد واليه يعود وكل شيء كذلك والصلاة والسلام
على سيدنا محمد موضح الطرق والمسالك وعلى آله

أول النسخة الموريتانية


رضي الله عنه احذر صحبة ثلاثة أصناف من الناس الجبابرة الغافلين والقراء
المداهنين والمتصوفة الجاهلين وقد قال الشيخ ابن عباد رضي الله عنه
أوصيكم بوصية لا يعرفها إلا من عقلها وجربها ولا يهملها إلا من غفل وحجب
وهي أن لا تأخذوا في هذا العلم مع متكبر ولا صاحب بدعة ولا مقلد أما الكبر
فطابع يمنع من فهم الآيات والعبر وأما البدعة فتوقع في البلاء الأكبر
وأما التقليد فقال يمنع من بلوغ الوطر لأن البدعة اعتقاد ما ليس بقربة
قربة كالسماع والاجتماع والكبر عدم الانصاف عند وضوح الحق
وظهوره والتقليد الوقوف مع ظواهر الأمور والجمود معها من
غير التفات للمعاني والمباني بل كما قيل قف حيث وقفوا ثم
فسر وسياق الكلام على السماع ومن يقول به وبالله
سبحانه التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل لا إله إلا الله محمد رسول
الله صلى الله عليه وسلم
بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على النبي الكريم وبعد فقال البخاري
في صحيحه في باب الغنى غنى النفس ما نصه حدثنا أحمد بن يونس حدثنا
أبو بكر حدثنا أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس
قال شارحه القسطلاني ليس الغنى عن سبب كثرة العرض بفتح العين والراء
وبالضاد ما ينتفع به من متاع الدنيا أي ليس الغنى الحقيقي المعتبر كثرة
المال لأن كثيرا ممن وسع عليه لا ينتفع بما أوتي فهو يجتهد في الازدياد ولا
يبالي من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه ولكن الغنى الحقيقي المعتبر
المحمود غنى النفس بما أوتيت وقنعت به ورضاها وعدم حرصها على
الازدياد والالحاح في الطلب لأنها إذا استغنت كفت عن المطامع فعزت وعظمت
وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله
من يكون

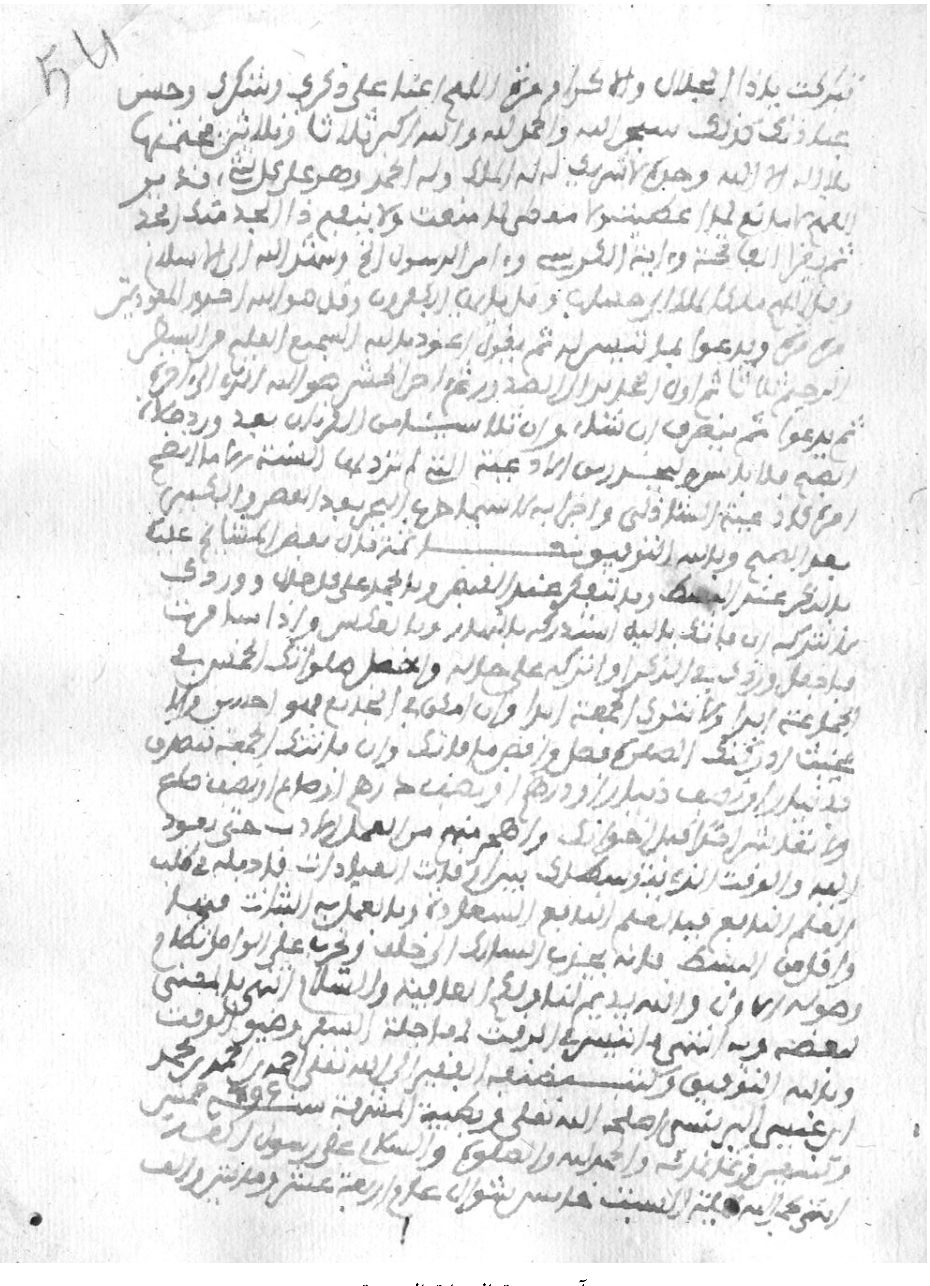
آخر النسخة الموريتانية



34

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
قال أبو العباس أحمد بن أحمد بن محمد بن عيسى عرف بزروق رضي الله عنه
الحمد لله الذي منه بدء الحمد وإليه يعود وكل شيء كذلك. والصلاة
والسلام على سيدنا محمد موضح الطرق والمسالك. وعلى آله وأصحابه
وتابعيهم من مجذوب وسالك. صلاة وسلاما دائمين بدوام الملك والمالك.
والحمد لله على كل ذلك. أما قبل هذا وبعده: فإن في كل واحد [illegible] سعد.
من الهداية إليهم كشفوهم. ومن أعمه عليهم اتبعوهم. أعني الذين
جعلوا الجهل تجردا. والابتداع تهادا. والمدخل المزخرف وسادا.
واستمالة قلوب الضعفاء بالنثر و[illegible] مرادا. وهلكوا وأهلكوا. إذ
ضلوا وأضلوا فيما سلكوا. ولا عرفوا الحق والحقيقة ولا إليه ركنوا.
بل كما قال فيهم فعلوا وتركوا. مرضى عن الخيرات في بحر الردى
أعرضوا فلا داع لنصحهم [illegible]. شغلوا بكل رذيلة مذمومة عرفوا
وجوههم لوجه الدرهم. حرموا عن المقصود لم يسقطوا يشكون
[illegible] مخطب أعظم. ولما كان طريق الصوفية محبوبا محمودا. في الطبع
بالعقل السليم والشرع بعيدا عن إدراك الذوق لو فقه مفقودا.
والأصول المثبتة لعزته مجهولة الأصل والفرع. في حقيقته كثر المدعون
بلا حقيقة. وتشيخ فيه الجاهلون بلا طريقة. وأنكره المنخدعون
جملة وتفصيلا. ولم ينظر فيه المعبرون وجعلوا لا دليلا. فهلك فيه
قوم بالرد والإنكار. وهلك آخرون بالابتداع والاغترار. و[illegible]
المنكر سلم لاحتياطه. والواقف بلا حقيقة على خطر لاغتباطه.
بخلاف الآخذ والتارك. فإن كلا منهما على صواب فيما هو به.
إذ لا يجوز له أن يقف غير ما علمه. ولا أن يتبع لشيء سوى ما [illegible]
والواجب أيضا [illegible] الدين. واتباع الأئمة المهتدين. والأخذ
بما بان رشده وظهر. والتوقف عما اشتبه واستتر. وسنذكر
من صحيح ذلك إن شاء الله ما فيه ويتيسر. وعلى الله المعتمد في [illegible]
التكميل. وهو حسبنا ونعم الوكيل. ثم أقول والله المستعان.

أول نسخة الخزانة الحسنية



آخر نسخة الخزانة الحسنية

مُقَدِّمَةُ التَّصَوُّف

وَحَقِيقَتُهُ وَنَتِيجَتُهُ

تأليفُ الشَّيخِ الإمام

أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ زَرُّوقٍ الفَاسِيِّ

(٨٤٦ ـ ٨٩٩هـ)

اعتنى به

نزار حمادي

دار الإمام ابن عرفة
تونس

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

صَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا

قَالَ الشَّيْخُ الفَقِيهُ الإِمَامُ العَالِمُ العَلَّامَةُ تَاجُ العَارِفِينَ وَقُدْوَةُ المُحَقِّقِينَ أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى عُرِفَ بِزَرُّوقٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَنَفَعَنَا بِهِ وَبِأَمْثَالِهِ آمِينَ

الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مِنْهُ بَدَأَ الحَمْدُ وَإِلَيْهِ يَعُودُ وَكُلُّ شَيْءٍ كَذَلِكَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ مُوَضِّحِ الطُّرُقِ وَالمَسَالِكِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَتَابِعِيهِمْ مِنْ مَجْذُوبٍ وَسَالِكٍ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمَيْنِ بِدَوَامِ المُلْكِ وَالمَالِكِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى ذَلِكَ.

أَمَّا قَبْلُ وَمَعَ وَبَعْدُ، فَإِنَّ فِي كُلِّ وَادٍ بَنِي سَعْدٍ[1]، مَنِ ٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِمْ كَسَفُوهُ، وَمَنِ ٱعْتَمَدَ عَلَيْهِمْ أَتْلَفُوهُ، أَعْنِي الَّذِينَ جَعَلُوا الجَهْلَ عِمَادًا، وَالٱبْتِدَاعَ مِهَادًا، وَالبَاطِلَ المُزَخْرَفَ وِسَادًا، وَٱسْتِمَالَةَ قُلُوبِ الضُّعَفَاءِ بِالتَّرْوِيجِ مُرَادًا، فَهَلَكُوا وَأَهْلَكُوا؛ إِذْ ضَلُّوا وَأَضَلُّوا فَمَا سَلَكُوا، وَلَا عَرَفُوا الحَقَّ وَالحَقِيقَةَ وَلَا أَدْرَكُوا، بَلْ كَمَا قَالَ قَائِلٌ فِيمَا فَعَلُوا وَتَرَكُوا:

مَرْضَى عَنِ الخَيْرَاتِ فِي بَحْرِ الرَّدَى غَرِقُوا فَلَا دَاعٍ لِنَهْجٍ أَقْوَمِ

(١) «في كلِّ وادٍ بنو سَعدٍ» مثلٌ من الأمثال العربية السائرة، يشير إلى أنّ كل بلد من بلدان الأرض لا يخلو من وجود أصحاب الأخلاق المذمومة والخصال القبيحة.

شُغِفُوا بِكُلِّ رَذِيلَةٍ مَذْمُومَةٍ صَرَفُوا وُجُوهَهُمْ لِوَجْهِ الدِّرْهَمِ
نَامُوا عَنِ المَقْصُودِ لَمْ يَسْتَيْقِظُوا سَتَكُونُ يَقْظَتُهُمْ لِخَطْبٍ أَعْظَمِ

وَلَمَّا كَانَ طَرِيقُ الصُّوفِيَّةِ[1] مَحْبُوبًا بِالطَّبْعِ، مَحْمُودًا بِالعَقْلِ السَّلِيمِ وَالشَّرْعِ، بَعِيدًا عَنْ إِدْرَاكِ الكَافَّةِ لِدِقَّتِهِ، مَفْقُودَ الأُصُولِ المُثْبِتَةِ لِغُرْبَتِهِ، مَجْهُولَ الأَصْلِ وَالفَرْعِ فِي حَقِيقَتِهِ، كَثُرَ فِيهِ المُدَّعُونَ بِلاَ حَقِيقَةٍ، وَتَشَيَّخَ فِيهِ الجَاهِلُونَ بِالطَّرِيقَةِ، وَأَنْكَرَهُ المُتَحَذْلِقُونَ[2] جُمْلَةً وتَفْصِيلاً، وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ المُحِبُّونَ وَجْهًا وَلاَ دَلِيلاً، فَهَلَكَ فِيهِ قَوْمٌ بِالرَّدِّ وَالإِنْكَارِ، وَهَلَكَ آخَرُونَ بِالاتِّبَاعِ وَالاغْتِرَارِ.

وَلَعَمْرِي إِنَّ المُنْكِرَ أَسْلَمُ لِاحْتِيَاطِهِ، وَالوَاقِعَ بِلاَ حَقٍّ عَلَى خَطَرٍ لِاخْتِبَاطِهِ، بِخِلاَفِ الآخِذِ بِحَقٍّ وَالتَّارِكِ بِهِ، فَإِنَّ كُلًّا مِنْهُمَا عَلَى صَوَابٍ فِيمَا هُوَ بِهِ؛ إِذْ لَا يَجُوزُ أَنْ يَقْفُوَ غَيْرَ مَا عَلِمَهُ، وَلاَ أَنْ يَتَقَدَّمَ لِشَيْءٍ سِوَى مَا فَهِمَهُ.

فَالوَاجِبُ إِذًا التَّبَصُّرُ فِي الدِّينِ، وَاتِّبَاعُ الأَئِمَّةِ المُهْتَدِينَ، وَالأَخْذُ بِمَا بَانَ رُشْدُهُ وَظَهَرَ، وَالتَّوَقُّفُ عَمَّا اشْتَبَهَ وَاسْتَتَرَ.

وَسَنَذْكُرُ مَرْصَدًا فِي ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللهُ بِمَا فُتِحَ وَتَيَسَّرَ، وَعَلَى اللهِ المُعْتَمَدُ

---

(١) زرُّوق: الطَّرِيقَةُ الصُّوفِيَّةُ: هِيَ المَوْضُوعَةُ لِلْعِلْمِ بِكَيْفِيَّةِ الاتِّصَافِ بِالمَحَامِدِ وَتَرْكِ الأَوْصَافِ المَذْمُومَةِ. (شرح المباحث الأصلية، ص٦٨)

(٢) المُتَحَذْلِقُ: المُتَصَنِّعُ المُتَكَلِّفُ الَّذِي يَدَّعِي العِلْمَ وَالمَهَارَةَ والحِذْقَ وَالقُدْرَةَ.

فِي بُلُوغِ التَّكْمِيلِ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

ثُمَّ أَقُولُ وَاللهُ المُسْتَعَانُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ:

ٱعْلَمُوا ـ رَحِمَكُمُ اللهُ ـ أَنَّ التَّصَوُّفَ لَهُ مُقَدِّمَةٌ وَحَقِيقَةٌ وَنَتِيجَةٌ:

ـ فَمُقَدِّمَتُهُ: خَشْيَةُ[1] اللهِ.

ـ وَحَقِيقَتُهُ: صِدْقُ التَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ[2].

ـ وَنَتِيجَتُهُ: الفَنَاءُ[3] فِي اللهِ.

فَالخَشْيَةُ مُسْتَفَادَةٌ مِنَ العِلْمِ بِٱللهِ، وَبِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ، وَمَظِنَّتُهُ عُلُومُ الوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ.

وَحَقِيقَتُهُ دَائِرَةٌ عَلَى التَّقْوَى[4] وَالاسْتِقَامَةِ[5] كَمَا أَمَرَ اللهُ، وَإِفْرَادِ القَلْبِ وَالقَالَبِ لِلَّهِ.

وَنَتِيجَتُهُ دَائِرَةٌ عَلَى كَشْفِ الغِطَاءِ، وَتَحَقُّقِ الإِمْدَادِ وَالعَطَاءِ، وَهُوَ الَّذِي لَا

---

(١) زرُّوق: الخَشْيَةِ: هِيَ تَعْظِيمٌ يَصْحَبُهُ مَهَابَةٌ. (قواعد التصوف، ص٣٢٤)

(٢) زرُّوق: التَّصَوُّفُ: صِدْقُ التَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ حَيْثُ يَرْضَى بِمَا يَرْضَى. (الشرح السابع عشر، ص٨)

(٣) زَرُّوق: الفَنَاءُ: رُؤْيَةُ حَقٍّ بِلَا خَلْقٍ؛ لِمَا يَبْدُو مِنْ جَلالِهِ الَّذِي يَضْمَحِلُّ معَهُ وُجُودُ كُلِّ شَيْءٍ. (مفتاح الإفادة، ص٣٠٩)

(٤) زَرُّوق: التَّقْوَى: حِفْظُ الأَمْرِ، وَتَجَنُّبُ الوِزْرِ. (شرح الوغليسية، ص١٤٨)

(٥) زَرُّوق: الاسْتِقَامَةُ: مُوَافَقَةُ اللهِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ. (الشرح السادس عشر، ص٥٩)

يُنَالُ بِحِيلَةٍ، وَلَا يُطْلَبُ بِسَبَبٍ سِوَى تَرْكِ كُلِّ غَيْرٍ، وَعَدَمِ الاَلْتِفَاتِ لِآثِمٍ وَلَا لِبَرٍّ، وَفِيهِ تَبْدُو فَوَائِدُ المَعَارِفِ، وَتَظْهَرُ اللَّوائِحُ[1] لِلْمُرِيدِ وَالعَارِفِ، وَالحَقَائِقُ[2] لِلْقُلُوبِ، فَهُوَ هِبَةٌ مِنَ اللهِ لِلْمَحْبُوبِ، لَا تَدْفَعُهَا بَلْوَى، وَلَا تُحَقِّقُهَا دَعْوَى.

فَمَنْ طَلَبَهُ بِغَيْرِ مُقَدِّمَاتِهِ مِنَ التَّقْوَى وَالاَسْتِقَامَةِ عَلَى آيَاتِهِ، وَالتَّجَرُّدِ عَنِ الخَلَائِقِ بِمَرَّةٍ لَمْ يَنَلْ مِنْهُ ذَرَّةً.

وَمَنْ تَوَجَّهَ لِطَلَبِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ عَلَى طَائِلٍ، وَلَمْ يَصِلْ إِلَى غَيْرِ المَهَالِكِ، وَلَكِنْ مَنْ طَلَبَ التَّحَقُّقَ بِالكَمَالِ، وَجَدَ فِي صَدَفِهِ الجَوَاهِرَ وَاللَّآلِ.

فَيَتَعَيَّنُ عَلَى المُرِيدِ[3] أَنْ يَقْطَعَ أَمَلَهُ عَنِ التَّشَوُّفِ لِلْفُتُوحِ بِالكُلِّيَّةِ، وَيُكْثِرَ المَسْأَلَةَ وَيَجْعَلَ نُصْبَ قَلْبِهِ طَلَبَ الاَسْتِقَامَةِ وَكَمَالَ العُبُودِيَّةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِتَحْقِيقِ التَّقْوَى بِالوَرَعِ[4]، ثُمَّ تَصْحِيحِ الاَسْتِقَامَةِ بِالاَتِّبَاعِ لِلشَّرْعِ، ثُمَّ التَّجْرِيدِ

---

(١) في (ش): اللوامع.

(٢) زَرُّوق: الحَقَائِقُ: عِبَارَةٌ عَنْ عُلُومِ الوَهْبِ وَالفَتْحِ المَأْخُوذَةِ مِنْ إِفَادَةِ الحَقِّ بِلَا وَاسِطَةٍ. (الشرح الحادي عشر، ص٢٦٢)

(٣) زَرُّوق: المُرِيدُ: الَّذِي لَا مُرَادَ لَهُ سِوَى مَوْلَاهُ، وَمَا يُقَرِّبُ لِرِضَاهُ. (مفتاح الإفادة، ص ١٧٨) وقال أَيْضًا: المُرِيدُ: المُتَوَجِّهُ فِي طَلَبِ الحَقِّ وَالانْفِرَادِ بِهِ. (الشرح الحادي عشر، ص٢٦٣)

(٤) زَرُّوق: الوَرَعُ: تَرْكُ مَا لَا بَأْسَ بِهِ مِمَّا يَحِيكُ فِي الصَّدْرِ حَذَرًا مِمَّا بِهِ بَأْسٌ. (قواعد التصوف، ص١١٢)

بِرَفْعِ الهِمَّةِ[1] عَنِ المَخْلُوقِينَ، وَتَعَلُّقِ القَلْبِ بِرَبِّ العَالَمِينَ.

وَلَا يَتِمُّ ذَلِكَ إِلَّا بِصُحْبَةِ شَيْخٍ نَاصِحٍ، أَوْ أَخٍ صَالِحٍ، تَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيمَا تُبْقِي وَتَذَرُ؛ لِأَنَّ الإِنْسَانَ مُبْتَلًى بِنَفْسِهِ[2] وَبِهَوَاهُ[3] قَدْ قُهِرَ، لَا يُمْكِنُهُ إِنْصَافُهُ مِنْهَا بِمُجَرَّدِ نَظَرِهِ فِي عُمُومِ أَوْقَاتِهِ، إِلَّا بِحَاكِمٍ تَنْقَادُ إِلَيْهِ فِيمَا هِيَ بِهِ فِي جَمِيعِ سَاعَاتِهِ.

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا رَزَقَهُ جَلِيسًا صَالِحًا، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ**»[4].

قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو عَبْدِ اللهِ البِلَالِيُّ» فِي كِتَابِ التَّوْبَةِ مِنِ ٱخْتِصَارِ «الإِحْيَاءِ» مَا نَصُّهُ: «وَلَابُدَّ مِنْ صُحْبَةِ كَامِلٍ تَفْنَى عَنْ مُرَادِكَ لِمُرَادِهِ أَبَدًا، فَنَقِّبْ عَنْهُ فَإِنَّهُ مَا خَلَا قُطْرٌ عَنْ مِثْلِهِ، وَبِاللهِ لَا تَعِشْ بِدُونِهِ، فَسَلَامَتُكَ مَعَ غَيْرِهِ عَزِيزَةٌ». ثُمَّ قَالَ: «فَعَدُوٌّ عَرَّفَكَ عَيْبًا أَنْفَعُ مِنْ أَخٍ مُدَاهِنٍ، وَكَانُوا رضي

---

(١) زَرُّوق: الهمَّةُ: قُوَّةُ ٱنبعاثٍ في النَّفْسِ إلى مَقْصُودٍ ما، تَعْلُو بعلوِّهِ، وتَسْفُل بٱنْسِفالِه. (مفتاح الإفادة، ص٤٤).

(٢) زَرُّوق: النَّفْسُ: القُوَّةُ الدَّاعِيَةُ لطَلَبِ المُلائِمِ طَبْعًا في الحالِ، دُونَ مُبالاةٍ بالمَآلِ. (مفتاح الإفادة، ص١٦٤)

(٣) زَرُّوق: الهَوَى: مَيْلُ النَّفْسِ لِمُلائِمِها طَبْعًا دُونَ تَمَالُكٍ. (مفتاح الإفادة، ص٣٦١)

(٤) قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: غريب بهذا اللفظ، والمعروف أن ذلك في الأمير، روى أبو داود عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِالأَمِيرِ خَيْرًا جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ»، الحديث.

الله عنهم يُحِبُّونَ مَنْ يُنَبِّهُهُمْ عَلَى عُيُوبِهِمْ».

قُلْتُ: فَقَوْلُهُ: «صُحْبَةُ كَامِلٍ» يُرِيدُ: سَوَاءٌ دَخَلَ مَعَهُ عَلَى الأُخُوَّةِ، أَوْ عَلَى المَشْيَخَةِ إِذَا تَأَهَّلَ لِلْإِفَادَةِ، وَمَلَّكَهُ قِيَادَهُ بَعْدَ تَحَقُّقِ حَالِهِ المُعْتَبَرِ فِي وَصْفِهِ الدَّائِرِ عَلَى خَمْسَةِ أَشْيَاءَ:

[١] ـ **العِلْمُ بِالمَطْلُوبِ** عَلَى وَجْهِ التَّحَقِيقِ بِالتَّجْرِبَةِ.

[٢] ـ **وَالبَصِيرَةُ**[1] النَّافِذَةُ مَعَ إِسْقَاطِ الهَوَى.

[٣] ـ **وَالعَمَلُ الثَّابِتُ** مَعَ اتِّبَاعِ السُّنَّةِ.

[٤] ـ **وَالهِمَّةُ العَالِيَةُ:** بِتَرْكِ الخَلْقِ، وَرَفْضِ الدُّنْيَا وَالنَّفْسِ وَالهَوَى وَالشَّيْطَانِ.

[٥] ـ **وَالحَالَةُ الصَّحِيحَةُ** بِالانْحِيَاشِ إِلَى اللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ بِإِيقَافِ الآمَالِ عَلَى اللهِ فِيمَا قَلَّ وَجَلَّ.

فَبِالعِلْمِ يَهْدِي، وَبِالبَصِيرَةِ يُمَيِّزُ، وَبِالعَمَلِ يُعِينُ، وَبِالهِمَّةِ يُقَوِّي، وَبِالحَالِ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ، وَيُفَرِّقُ وَيَجْمَعُ.

وَإِنَّمَا هِيَ ثَلَاثٌ:

[١] ـ عَقْلُهُ لِتَدْبِيرِهِ مَعَاشَكَ.

---

(١) زَرُّوق: البَصِيرَةُ: القُوَّةُ المُمَيِّزَةُ بَيْنَ الحقائقِ في أَنْفُسِها. (الشرح الحادي عشر، ص٣٧)

[٢] ـ وَعِلْمُهُ لِتَدْبِيرِهِ مَعَادِكَ.

[٣] ـ وَمُرُوءَتُهُ لِتَأْدِيبِكَ وَتَهْذِيبِ أَخْلاَقِكَ.

ثُمَّ كَمَالُكَ فِي كَمَالِهِ فِي حَالِهِ؛ لِأَنَّ المَرْءَ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، وَمَنْ تَحَقَّقَ بِحَالَةٍ لَمْ يَخْلُ حَاضِرُوهُ مِنْهَا.

وَلِذَلِكَ قَالَ «ابْنُ عَطَاءِ اللهِ» فِي «الحِكَمِ»: «لَا تَصْحَبْ مَنْ لَا يُنْهِضُكَ حَالُه، وَلَا يَدُلُّكَ عَلَى اللهِ مَقَالُهُ»، «رُبَّمَا كُنْتَ مُسِيئًا فَأَرَاكَ الإِحْسَانَ مِنْكَ صُحْبَتُكَ مَنْ هُوَ أَسْوَأُ حَالاً مِنْكَ».

قَالَ سَيِّدِي «أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبَّادٍ» فِي أُرْجُوزَتِهِ[١] عِنْدَ تَرْجِيزِهِ هَذَا الكَلَامَ مَا نَصُّهُ:

إِنَّ التَّوَاخِيَ فَضْلُهُ لَا يُنْكَرُ وَإِنْ خَلَا عَنْ شَرْطِهِ لَا يُشْكَرُ
وَالشَّرْطُ فِيهِ أَنْ تُوَاخِيَ ٱلْعَارِفَا عَنِ الحُظُوظِ وَاللُّحُوظِ صَارِفَا
مَقَالُهُ وَحَالُهُ سِيَّانِ مَا يَدْعُو إِلَّا إِلَى الرَّحْمَانِ
أَنْوَارُهُ دَائِمَةُ السِّرَايَهْ فِيكَ وَقَدْ حَفَّتْ بِكَ الرِّعَايَهْ
وَقَاصِدٌ لِلْفَاقِدِ هَذَا الشَّرْطَا بِصُحْبَةٍ يَعْقِدُهَا قَدْ أَخْطَا
لِكَوْنِهِ يَرَى بِهَا مَحَاسِنَهْ فَنَفْسُهُ ذَاتُ ٱغْتِرَارٍ آمِنَهْ

قُلْتُ: فَذَكَرَ فِي هَذِهِ الجُمْلَةِ شُرُوطًا ثَلَاثَةً:

---

(١) تسمى بغية المريد (ص٦٨)

ـ أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ هَارِبًا عَنِ الحُظُوظِ النَّفْسَانِيَّةِ وَاللُّحُوظِ الإِنْسَانِيَّةِ.

ـ الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ صَرْفُهُ عَنْهَا بِحَالِهِ وَمَقَالِهِ، فَلَا تَجِدُ مِنْ حَالِهِ إِلَّا مَا سَمِعْتَ مِنْ مَقَالِهِ.

ـ الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ دُعَاؤُهُ يَدُلُّكَ عَلَى اللهِ، وَيَدْعُوكَ إِلَى اللهِ، لَا لِشَيْءٍ دُونَهُ.

وَلِهَذِهِ الجُمْلَةِ تَفْصِيلٌ، مِنْهُ مَا حَكَاهُ الشَّيْخُ «أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ» رضي الله عنه إِذْ قَالَ: سَأَلْتُ أُسْتَاذِي عَنْ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا[١]، وَسَكِّنُوا وَلَا تُنَفِّرُوا»، فَقَالَ: «يَعْنِي: دُلُّوهُمْ عَلَى اللهِ، وَلَا تَدُلُّوهُمْ عَلَى غَيْرِهِ، فَإِنَّ مَنْ دَلَّكَ عَلَى الدُّنْيَا» يَعْنِي: وَإِخْوَانِهَا: الشَّيْطَانِ وَالنَّفْسِ وَالهَوَى وَلَهْوِ الحَدِيثِ «فَقَدْ غَشَّكَ[٢]، وَمَنْ دَلَّكَ عَلَى العَمَلِ فَقَدْ أَتْعَبَكَ، وَمَنْ دَلَّكَ عَلَى اللهِ» يَعْنِي: وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ «فَقَدْ نَصَحَكَ»[٣].

قَالَ فِي «لَطَائِفِ المِنَنِ» : «إِنَّمَا يَكُونُ الاقْتِدَاءُ بِوَلِيٍّ دَلَّكَ اللهُ عَلَيْهِ،

---

(١) إلى هنا أخرجه مسلم (١٧٣٤)

(٢) لأنه دلَّك على عدوّ يفرّق بينك وبين حبيبك ويقطعك عنه، ثم هو إن أقبل عليك أشْغَلكَ، وإن أدْبَرَ عنك أحْزَنَك.

(٣) لأنه أراحك من تعب الأسباب، وعلّق قلبك بالملك الوهاب، وإن كانت الدلالة على العمل دلالةً على الله، ولكن الدلالة على العمَلِ دلالةُ تكليفٍ، والدلالة على الله دلالة تَعْريفٍ.

وَأَطْلَعَكَ عَلَى مَا أَوْدَعَهُ مِنَ سِرِّ الخُصُوصِيَّةِ لَدَيْهِ، فَطَوَى عَنْكَ شُهُودَ بَشَرِيَّتِهِ فِي وُجُودِ خُصُوصِيَّتِهِ، فَأَلْقَيْتَ إِلَيْهِ القِيَادَ، فَسَلَكَ بِكَ سَبِيلَ الرَّشَادِ، يُعَرِّفُكَ رُعُونَاتِ نَفْسِكَ وَكَمَائِنَهَا وَدَفَائِنَهَا، وَيَدُلُّكَ عَلَى الجَمْعِ عَلَى اللهِ، وَيُعَلِّمُكَ الفِرَارَ عَمَّا سِوَى اللهِ، وَيُسَايِرُكَ فِي طَرِيقِكَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى اللهِ، يُوَقِّفُكَ عَلَى إِسَاءَةِ نَفْسِكَ، وَيُعَرِّفُكَ بِإِحْسَانِ اللهِ إِلَيْكَ، فَتُفِيدُكَ مَعْرِفَةُ نَفْسِكَ الهُرُوبَ مِنْهَا وَعَدَمَ الرُّكُونِ إِلَيْهَا، وَيُفِيدُكَ العِلْمُ بِإِحْسَانِ اللهِ إِلَيْكَ الإِقْبَالَ عَلَيْهِ، وَالقِيَامَ بِالشُّكْرِ إِلَيْهِ، وَالدَّوَامَ عَلَى مَمَرِّ السَّاعَاتِ بَيْنَ يَدَيْهِ»(١).

قَالَ: «وَلَيْسَ شَيْخُكَ مَنْ سَمِعْتَ مِنْهُ، إِنَّمَا شَيْخُكَ الَّذِي أَخَذْتَ عَنْهُ. وَلَيْسَ شَيْخُكَ مَنْ وَاجَهَتْكَ عِبَارَتُهُ، إِنَّمَا شَيْخُكَ الَّذِي سَرَتْ فِيكَ إِشَارَتُهُ. وَلَيْسَ شَيْخُكَ مَنْ دَعَاكَ إِلَى البَابِ، إِنَّمَا شَيْخُكَ الَّذِي رَفَعَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ الحِجَابَ. وَلَيْسَ شَيْخُكَ مَنْ وَاجَهَكَ مَقَالُهُ، إِنَّمَا شَيْخُكَ الَّذِي نَهَضَ بِكَ حَالُهُ.

شَيْخُكَ هُوَ الَّذِي خَرَجَ بِكَ مِنْ سِجْنِ الهَوَى، وَدَخَلَ بِكَ عَلَى المَوْلَى. شَيْخُكَ هُوَ الَّذِي مَا زَالَ يَجْلُو مِرْآةَ قَلْبِكَ، حَتَّى تَجَلَّتْ فِيهِ أَنْوَارُ رَبِّكِ، نَهَضَ بِكَ إِلَى اللهِ فَنَهَضْتَ إِلَيْهِ، وَسَارَ بِكَ حَتَّى وَصَلْتَ إِلَيْهِ، وَلَا زَالَ مُحَاذِيًا لَكَ حَتَّى أَلْقَاكَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَزَجَّ بِكَ فِي أَنْوَارِ الحَضْرَةِ وَقَالَ: هَا أَنْتَ وَرَبُّكَ»(٢).

---

(١) لطائف المنن (ص٧١)

(٢) لطائف المنن، (ص ٢٠٤)

فَإِنْ قُلْتَ: فَأَيْنَ مَنْ هَذَا وَصْفُهُ؟ لَقَدْ دَلَلْتَنِي عَلَى أَغْرَبَ مِنْ عَنْقَاءِ مُغْرِبٍ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا يَعُوزُكَ وِجْدَانُ الدَّالِّينَ عَلَى اللهِ، وَلَكِنْ قَدْ يَعُوزُكَ وُجُودُ الصِّدْقِ فِي طَلَبِهِمْ، جِدْ صِدْقًا تَجِدْ مُرْشِدًا.

قَالَ: وَتَجِدُ ذَلِكَ فِي آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللهِ، قَالَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ﴾ [النمل: ٦٢]، وَقَالَ سُبْحَانَه: ﴿فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا۟ ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴿٢١﴾﴾ [محمد: ٢١]، فَلَوِ ٱضْطُرِرْتَ إِلَى مَنْ يُوصِلُكَ إِلَى اللهِ ٱضْطِرَارَ الظَّمْآنِ إِلَى المَاءِ وَالخَائِفِ لِلْأَمْنِ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ أَقْرَبَ إِلَيْكَ مِنْ طَلَبِكَ، وَلَوِ ٱضْطُرِرْتَ إِلَى اللهِ تَعَالَى ٱضْطِرَارَ الأُمِّ لِوَلَدِهَا إِذَا فَقَدَتْهُ لَوَجَدْتَ الحَقَّ مِنْكَ قَرِيبًا وَلَكَ مُجِيبًا، وَلَوَجَدْتَ الوُصُولَ غَيْرَ مُتَعَذِّرٍ عَلَيْكَ، وَلَتَوَجَّهَ اللهُ تَعَالَى إِلَيْكَ بِتَيْسِيرِ ذَلِكَ عَلَيْكَ»[1]. انتهى.

قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبَّادَ» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وَفِي كَلَامِهِ هَذَا تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ مِنْ مِنَحِ اللهِ وَهَدَايَاهُ لِلْعَبْدِ المُرِيدِ إِذَا صَدَقَ فِي إِرَادَتِهِ، وَبَذَلَ فِي مُنَاصَحَةِ مَوْلَاهُ جُهْدَ ٱسْتِطَاعَتِهِ، لَا عَلَى مَا قَدْ يَتَوَهَّمُهُ مَنْ لَا عِلْمَ عِنْدَهُ، يَعْنِي أَنَّهُ يُتَوَصَّلُ إِلَيْهِ بِمُجَرَّدِ المُعْتَادِ مِنَ الطَّلَبِ، أَوْ يُدْرَكُ القُرْبُ مِنْهُ بِحِيلَةٍ أَوْ سَبَبٍ؛ لِأَنَّهُ مَسْتُورٌ بِوُجُودِ البَشَرِيَّة، ظَاهِرٌ بِهَا فِي عَيْنِ تَحَقُّقِ الخُصُوصِيَّةِ، حَتَّى لَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو العَبَّاسِ المُرْسِي» رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: «مَعْرِفَةُ الوَلِيِّ أَصْعَبُ مِنْ مَعْرِفَةِ

---

(١) لطائف المنن (ص٧١ ـ ٧٢)

اللهِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى ظَاهِرٌ بِجَمَالِهِ وَكَمَالِهِ، وَمَتَى تَعْرِفُ مَخْلُوقًا مِثْلَكَ يَأْكُلُ كَمَا تَأْكُلُ وَيَشْرَبُ كَمَا تَشْرَبُ؟!»[1].

قَالَ فِي «لَطَائِفِ المِنَنِ»: «وَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يُعَرِّفَكَ وَلِيًّا مِنْ أَوْلِيَائِهِ طَوَى عَنْكَ وُجُودَ بَشَرِيَّتِهِ، وَأَشْهَدَكَ وُجُودَ خُصُوصِيَّتِهِ».

قُلْتُ: فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ سَرَى مِنْ سِرِّهِ لِسِرِّكَ مَا يُوجِبُ خُضُوعَكَ لَهُ، وَفَنَاءَكَ فِي مَحَبَّتِهِ، دُونَ عِلَّةٍ وَلَا نَظَرٍ لِأَمْرٍ تَرْتَجِيهِ، حَتَّى يَصِيرَ إِمْدَادُكَ مِنْ إِمْدَادِهِ، وَكُلُّ مُرَادِكَ تَابِعًا لِمُرَادِهِ، مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ وَلَا تَرَدُّدٍ وَلَا ٱعْتِبَارِ شَيْءٍ، بَلْ يَصِيرُ رَوْحَ رُوحِكَ، وَرَاحَةَ وُجُودِكَ، فَلَمْ تَبْقَ فِيكَ لِغَيْرِهِ بَقِيَّةٌ، وَلَا تَسْتَثْنِي مِنْ وُجُودِكَ عَمَلًا وَلَا نِيَّةً وَلَا هِمَّةً؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَنْفَعُ العَبْدَ مِنَ الوَلِيِّ بِنِيَّتِهِ عَلَى قَدْرِ هِمَّتِهِ، وَمَا هُوَ إِلَّا كَمَا قِيلَ:

عَلَى قَدْرِ أَهْلِ العَزْمِ تَأْتِي العَزَائِمُ

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَا ذُكِرَ حَصَلَ لَكَ عَلَى قَدْرِ مَا تَحَقَّقَ مِنِ ٱعْتِقَادِكَ وَمَحَبَّتِكَ لَهُ، إِذْ قَدْ جَرَتْ سُنَّةُ اللهِ بِأَنَّ مَنْ خَالَطَ وَلِيًّا أَوْ عَرَفَهُ لَابُدَّ أَنْ يَنْتَفِعَ مِنْهُ بِأَمْرٍ دِينِيٍّ أَوْ دُنْيَوِيٍّ، عَلَى قَدْرِ الصِّدْقِ وَالفَيْضِ وَالهِمَّةِ.

ثُمَّ النَّاسُ فِي هَذَا البَابِ ثَلَاثَةٌ:

---

(١) شرح الحكم العطائية لابن عباد (ص٣٠٩ ـ ٣١٠)

. **الأَوَّلُ**: رَجُلٌ نَفَعَهُ اللهُ بِنَفْسِهِ وَلَمْ يَنْفَعْ بِهِ عِبَادَهُ، وَهُوَ الصَّالِحُ الخَفِيُّ الغَنِيُّ المُعْتَزِلُ، الَّذِي لَا تَوَجُّهَ لَهُ، وَلَا تَوَجُّهَ لِأَحَدٍ إِلَيْهِ. وَهَذَا حَالُ أَكْثَرِ العُبَّادِ وَالزُّهَّادِ وَأَهْلِ الطَّاعَةِ وَالسَّدَادِ، فَهُمْ لَا يُعْرَفُونَ، وَإِذَا عُرِفُوا لَا يَنْفَعُونَ، إِلَّا مِنْ حَيْثُ التَّبَرُّكُ بِهِمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

. **الثَّانِي**: رَجُلٌ نَفَعَ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ، وَلَمْ يَنْفَعْهُ بِنَفْسِهِ، وَهُمُ ٱلْفُقَهَاءُ وَٱلْعُلَمَاءُ الَّذِينَ لَيْسَتْ لَهُمْ أَعْمَالٌ ثَابِتَةٌ وَلَا أَحْوَالٌ صَحِيحَةٌ، بَلْ قَنَعُوا بِالرُّسُومِ، وَٱشْتَغَلُوا بِالمَنْطُوقِ وَالمَفْهُومِ.

وَكَذَلِكَ أَهْلُ الأَحْوَالِ الغَالِبَةِ، الَّذِينَ لَا تَجْرِي حَرَكَاتُهُمْ بِمُقْتَضَى الشَّرْعِ وَالحِكْمَةِ؛ لِسَلْبِهِمْ عَنِ ٱخْتِيَارِهِمْ، مَعَ تَحَقُّقِ ٱخْتِصَاصِهِمْ بِالكَرَامَاتِ وَنَحْوِهَا بِحَيْثُ تُلْتَمَسُ بَرَكَاتُهُمْ وَتُسْتَجَابُ دَعَوَاتُهُمْ وَتَنْفُذُ فِي الوُجُودِ هِمَّتُهُمْ، فَيَنْتَفِعُ بِهِمْ مَنْ تَوَجَّهَ لَهُمْ، وَلَا يَنْتَفِعُونَ بِأَنْفُسِهِمْ.

. **الثَّالِثُ**: رَجُلٌ نَفَعَهُ اللهُ بِنَفْسِهِ وَنَفَعَ بِهِ عِبَادَهُ، وَهُمُ ٱلْعُلَمَاءُ ٱلْعَامِلُونَ، وَٱلْعَارِفُونَ ٱلْمُرْشِدُونَ، ٱلَّذِينَ أُيِّدُوا بِالعِلْمِ، وَخُصُّوا بِٱلْبَصِيرَةِ، وَظَهَرُوا بِالأَخْلَاقِ الحَمِيدَةِ، وَتَأَدَّبُوا بِالآدَابِ السَّدِيدَةِ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ مِنَ العَقْلِ وَالدِّيَانَةِ وَالمُرُوءَةِ مَا يُوجِبُ الٱنْقِيَادَ إِلَيْهِمْ، وَالٱعْتِمَادَ فِي أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا عَلَيْهِمْ؛ لِكَمَالِ عِلْمِهِمْ بِالتَّجْرِبَةِ، وَتَحَقُّقِ دِيَانَتِهِمْ بِالسُّنَّةِ، وَكَمَالِ مُرُوءَتِهِمْ بِمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ، فَهُمْ سُرُجُ الهُدَى، وَمَصَابِيحُ الدُّجَى، الَّذِينَ يُؤْخَذُ عَنْهُمُ ٱلْعِلْمُ

وَٱلْحَالُ، وَيُرْجَعُ إِلَيْهِمْ فِي تَحْقِيقِ الأَعْمَالِ، وَالإِفَادَةِ بِالهِمَّةِ وَالإِرْشَادِ بِالحَالِ.

وَغَيْرُهُمْ وَإِنْ ثَبَتَتْ خُصُوصِيَّتُهُ وَظَهَرَتْ مَزِيَّتُهُ لَمْ تُؤْمَنْ غَائِلَتُهُ، فَيُتَبَرَّكُ بِهِ لِمَكَانِ مَزِيَّتِهِ، وَلَا يُقْتَدَى بِهِ خَوْفًا مِنْ تَقَلُّبِهِ وَعَدَمِ كِفَايَتِهِ.

فَٱعْرَفْ ذَلِكَ، وَلَا تَقْتَدِ إِلَّا بِعَارِفٍ عَالِمٍ مُتَأَدِّبٍ بِآدَابِ الشَّرْعِ وَالحَقِيقَةِ، وَجَدْتَ مِنْهُ نَفْحَةَ الرَّفِيقِ الأَعْلَى بِسَرَيَانِ حَقِيقَةِ إِشَارَتِهِ فِيكَ، فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو مَدْيَنَ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«الشَّيْخُ: مَنْ شَهِدَتْ لَهُ ذَاتُكَ بِالتَّقْدِيمِ، وَسِرُّكَ بِالتَّعْظِيمِ.

الشَّيْخُ: مَنْ هَذَّبَكَ بِأَخْلَاقِهِ، وَأَدَّبَكَ بِإِطْرَاقِهِ، وَأَنَارَ بَاطِنَكَ بِإِشْرَاقِهِ.

الشَّيْخُ: مَنْ جَمَعَكَ فِي حُضُورِهِ، وَحَفِظَكَ فِي مَغِيبِهِ».

وَقَالَ الشَّيْخُ «أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الشَّيْخُ مَنْ دَلَّكَ عَلَى رَاحَتِكَ، لَا عَلَى تَعَبِكَ[1]، وَكُلُّ شَيْخٍ لَا تَصِلُ إِلَيْكَ أَمْدَادُهُ مِنْ بَعِيدٍ لَا تَنْتَفِعُ بِهِ مِنْ قَرِيبٍ»، أَوْ كَمَا قَالَ.

وَقَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا تَصْحَبْ مَنْ يُؤْثِرُ نَفْسَهُ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ لَئِيمٌ، وَلَا مَنْ يُؤْثِرُكَ عَلَى نَفْسِهِ فَإِنَّهُ قَلَّ مَا يَدُومُ، وَٱصْحَبْ مَنْ إِذَا ذُكِرَ ذُكِرَ اللهُ، فَاللهُ يُغْنِي بِهِ إِذَا

(١) قَالَ ٱبْنُ عطاءِ اللهِ السَّكَنْدَرِيُّ: «وكان الشَّيْخُ أبو العَبَّاس المرسِيُّ لا يَدُلُّ المُرِيدَ على المتاعِبِ والمشَقَّاتِ، ولا يُلْزِمُه ذَلِكَ. وكانَ يَقُولُ عَنْ شَيْخِه أَبِي الحَسَنِ: لَيْسَ الرَّجُلُ مَنْ دَلَّكَ عَلَى تَعَبِك، إنَّمَا الرَّجُلُ مَنْ دلَّك عَلَى رَاحَتِكَ». (لطائف المنن، ص١١٧)

شُهِدَ، وَيَنُوبُ عَنْهُ إِذَا فُقِدَ، ذِكْرُهُ نُورُ القُلُوبِ، وَمُشَاهَدَتُهُ مِفْتَاحُ الغُيُوبِ»[1].

وَقَالَ «أَبُو عَلِيّ الثَّقَفِيُّ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَمَعَ العُلُومَ كُلَّهَا، وَصَحِبَ طَوَائِفَ النَّاسِ، لَمْ يَبْلُغْ مَبْلَغَ الرِّجَالِ إِلَّا بِالرِّيَاضَةِ مِنْ شَيْخٍ أَوْ إِمَامٍ أَوْ مُؤَدِّبٍ نَاصِحٍ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْ فِي آدَابِهِ مِنْ آمِرٍ لَهُ وَنَاهٍ يُرِيهِ عُيُوبَ أَعْمَالِهِ وَرُعُونَاتِ نَفْسِهِ لَا يَجُوزُ الاقْتِدَاءُ بِهِ فِي تَصْحِيحِ المُعَامَلَاتِ»[2].

وَقَالَ الشَّيْخُ «أَبُو مَدْيَنَ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذِ الأَدَبَ عَلَى المُتَأَدِّبِينَ أَفْسَدَ مَنْ يَتْبَعُهُ». انْتَهَى.

وَيُخَرَّجُ مِنْ كَلَامِهِمْ أَنَّهُ لَا يُقْتَدَى إِلَّا بِمَنِ اجْتَمَعَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ: العِلْمُ، وَالهِمَّةُ، وَالحَالُ، وَالأَدَبُ، وَالتَّجْرِبَةُ؛ وَلَا يُقْتَدَى بِغَيْرِهِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَاحِبَ عِلْمٍ وَإِنْصَافٍ، فَيُؤْخَذُ بِعِلْمِهِ، وَلَا يُنْظَرُ لِفِعْلِهِ، وَلَا تُسَلِّمُ النُّفُوسُ لَهُ وَإِنْ كَانَ تَقِيًّا نَقِيًّا؛ لِعَدَمِ الوُثُوقِ بِهِ، فَاعْرِفْ ذَلِكَ.

---

(١) زَرُّوق: عَلامَتُهُ الإعْراضُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ سِوَى مَوْلَاه بحيْثُ لا يبالي بالخَلْق في إقبالٍ ولا إدبار وإنْ كان يتأثر بهم، فلا يرجع إليهم عند الحاجَة، ولا يَعْتِبُ عليهم عند اللَّجاجة؛ لوُقوفِه مع مولاه في كل أحْوَالِه. (نقله ابن عياد في المفاخر العلية في المآثر الشاذلية ، ص١٣٢)

(٢) أورده القشيري في الرسالة (ص٢٠٠)

فَإِنْ قُلْتَ: طَلَبْنَا المَشَايِخَ فَلَمْ نَجِدْهُمْ، وَوَجَدْنَاهُمْ فَلَمْ نَعْرِفْهُمْ.

فَاعْلَمْ أَنَّ القَاطِعَ عَنْ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

. **أَحَدُهَا:** النَّظَرُ فِي أَحْوَالِهِ بِعَيْنِ الكَمَالِ المُنَافِي لِوُجُودِ البَشَرِيَّةِ، أَوِ المُوَافِقِ لَهَا عَلَى وَجْهِ الكَمَالِ الكَامِلِ، حَتَّى لَوْ رَأَيْتَ مِنْهُ نُقْصَانًا مَا سَقَطَ ٱعْتِبَارُهُ عِنْدَكَ، وَذَلِكَ هُوَ المُقْتَضِي لِسُقُوطِ أَهْلِ الاّخْتِصَاصِ مِنْ عَيْنِ أَكْثَرِ العَامَّةِ وَأَهْلِ الاّصْطِلَاحَاتِ.

. **الثَّانِي:** الرُّجُوعُ لِمَا يَجِدُهُ النَّاظِرُ فِي نَفْسِهِ مِنْ عِلْمٍ وَعَقْلٍ وَحَالٍ وَطَبْعٍ، فَكُلُّ مَنْ لَمْ يُوَافِقْ مُرَادَهُ وَلَا يَجْرِي لَهُ عَلَى مَا يُقَدِّرُ فِي نَفْسِهِ لَا يَرَاهُ شَيْخًا، وَإِنْ رَآهُ فَلَا يَنْقَادُ لَهُ، وَإِنِ ٱنْقَادَ لَهُ فَلَا يُمْكِنُهُ الصَّبْرُ عَلَيْهِ.

. **الثَّالِثُ:** التَّطَلُّعُ لِلْفَوَائِدِ وَالكَرَامَاتِ، فَإِذَا لَمْ يَرَوْا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَعُدُّوهُ شَيْخًا، وَذَلِكَ مِنَ الجَهْلِ وَٱعْتِمَادِ الوَهْمِ، وَتَقَيُّدِهِمْ بِالعَوَائِدِ الَّتِي دَعَتِ العَوَامَّ إِلَى أَنَّهُمْ لَا يَعْتَقِدُونَ وَلَا يُرِيدُونَ إِلَّا مَنْ يُبَدِّلُ لَهُمُ القَدَرَ، أَوْ يَكْشِفُ لَهُمُ الغَيْبَ، أَوْ يُخَالِفُ الحِكْمَةَ بِأَفْعَالٍ مُسْتَبْشَعَةٍ، أَوْ يَخْرِقُ الشَّرِيعَةَ بِأُمُورٍ مُنْكَرَةٍ، أَوْ يَضُرُّ بِنَفْسِهِ لِأَجْلِهِمْ بِالتَّعَرُّضِ لِلْمُلُوكِ وَغَيْرِهِمْ، وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ وَضَلَالٌ.

نَعَمْ: الوَاجِبُ عَلَى مَنْ أَرَادَ ٱتِّخَاذَ الشَّيْخِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى أَمْثَلِ أَهْلِ وَقْتِهِ مِمَّنْ لَهُ نِسْبَةٌ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ، فَيَقْتَدِي بِهِ عَلَى سَبِيلِ الأُخُوَّةِ، أَوْ عَلَى سَبِيلِ

المَشْيَخَةِ بَعْدَ تَحَقُّقِ الأُصُولِ فِيهِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ:

[١] ـ تَرْكُ الطَّمَعِ بِرَفْعِ الهِمَّةِ، وَالاَغْتِنَاءِ بِاللهِ، وَسُهُولَةُ الدُّنْيَا عَلَيْهِ سَخَاءً وَزُهْدًا فِيهَا.

[٢] ـ وَٱسْتِعْمَالُ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ طَبْعًا وَتَطَبُّعًا.

[٣] ـ وَالإِنْصَافُ فِي الحَقِّ بِتَرْكِ الاَنْتِصَافِ عِنْدَ الجَفَاءِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَقًّا لِلَّهِ وَاضِحًا.

[٤] ـ وَالإِعْرَاضُ عَنِ الدُّنْيَا وَأَهْلِهَا بِالفِرَارِ مِنَ الرِّئَاسَةِ وَأَهْلِهَا مَا أَمْكَنَ.

[٥] ـ وَطَلَبُ السَّلَامَةِ بِتَرْكِ الفُضُولِ فِي جَمِيعِ الأَحْوَالِ.

وَتَحْقِيقُ ذَلِكَ بِشُكْرِ الكَثِيرِ، وَالرِّضَى بِاليَسِيرِ، وَعَدَمِ التَّعْرِيجِ عِنْدَ العُدْمِ، وَكَرَاهَةِ الاَسْتِتْبَاعِ إِلَّا مِنْ ضَرُورَةٍ، وَعَدَمِ التَّعَرُّضِ لِلْمَنَافِعِ العَامَّةِ، وَالحِرْصِ عَلَى جَبْرِ القُلُوبِ بِمَا لَا يَلْحَقُ بِهِ ضَرَرٌ دِينِيٌّ، وَتَرْكِ الدَّنَاءَاتِ عَلَى الجُمْلَةِ وَالتَّفْصِيلِ.

وَبِالجُمْلَةِ فَالكَمَالُ فِي ثَلَاثَةٍ: العَقْلِ، وَالمُرُوءَةِ، وَالدِّيَانَةِ. فَمَنْ كَمُلَ عَقْلُهُ وَتَمَّتْ مُرُوءَتُهُ وَصَحَّتْ دِيَانَتُهُ فَهُوَ الكَامِلُ، وَإِنْ فَاتَتْهُ بَعْضُ الجُزْئِيَّاتِ لَمْ تَضُرَّهُ، وَإِنْ طَرَأَتْ فَلْتَةُ نَقْصٍ لَمْ تَقْدَحْ فِيهِ.

وَقَدْ قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «رَأْسُ العَقْلِ بَعْدَ الإِيمَانِ بِاللهِ التَّوَدُّدُ إِلَى النَّاسِ»[1]، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِٱسْتِعْمَالِ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ: بِأَنْ يَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَهُ، وَيُعْطِيَ مَنْ حَرَمَهُ، وَيَصِلَ مَنْ قَطَعَهُ، وَيُعْرِضَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَلَا يَتَصَدَّى لِشَيْءٍ مِمَّا تَتَقَوَّى عَلَيْهِ دَوَاعِيهِمْ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاهُمْ؛ طَلَبًا لِلرَّاحَةِ وَالسَّلَامَةِ، وَفِي مَعْنَى ذَلِكَ قِيلَ:

وَقَائِلَةٍ مَالِي أَرَاكَ مُجَانِبًا ... أُمُورًا وَفِيهَا لِلتِّجَارَةِ مَرْبَحُ
فَقُلْتُ لَهَا مَا لِي بِرِبْحِكِ حَاجَةٌ ... فَنَحْنُ أُنَاسٌ بِالسَّلَامَةِ نَفْرَحُ

(1) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة، (٦٢٣٦).

فَصْلٌ

فَإِذَا وَجَدَ المُرِيدُ الشَّيْخَ المَوْصُوفَ بِمَا ذُكِرَ وَجَبَ عَلَيْهِ فِي حَقِّهِ أُمُورٌ خَمْسَةٌ، إِنْ رَاعَاهَا ٱنْتَفَعَ بِهِ، وَإِلَّا لَمْ يَنْتَفِعْ بِهِ:

ـ **أَوَّلُهَا:** أَنْ يَنْخَلِعَ عَنْ وُجُودِهِ لِوُجُودِهِ[1]، فَيَتْرُكُ عَقْلَهُ لِعَقْلِهِ، وَعِلْمَهُ لِعِلْمِهِ، وَدِيَانَتَهُ لِدِيَانَتِهِ، وَمُرُوءَتَهُ لِمُرُوءَتِهِ، فَلَا يَأْخُذُ إِلَّا مَا يَدُلُّهُ عَلَيْهِ عِلْمًا وَعَقْلًا وَدِيَانَةً وَمُرُوءَةً، وَلَا يَخْتَارُ شَيْئًا مِمَّا يُخَالِفُ أَمْرَهُ وَإِنْ ظَهَرَ لَهُ الصَّوَابُ فِي خِلَافِهِ، مَا لَمْ يَكُنْ مُجْمَعًا عَلَى تَحْرِيمِهِ فَيَحْتَالُ فِي الٱنْصِرَافِ عَنْهُ بِمَا لَا يُظْهِرُ بِهِ مُنَاقَضَةَ شَيْخِهِ، إِلَّا أَن لَا يُمْكِنَهُ ذَلِكَ فَتَجِبُ المُخَالَفَةُ بِنَوْعٍ مِنَ الٱعْتِذَارِ وَالتَّأَدُّبِ، بِخِلَافِ مَا ٱخْتُلِفَ فِيهِ فَإِنَّ بَصِيرَةَ الشَّيْخِ مُقَدَّمَةٌ فِيهِ، وَخَطَأُ شَيْخِهِ أَوْلَى مِنْ صَوَابِهِ.

وَٱعْتَبِرْ ذَلِكَ فِيمَا قَالَهُ «مَالِكٌ» فِي مَسْأَلَةِ الفِطْرِ عَمْدًا فِي صَوْمِ التَّطَوُّعِ إِذْ قَالَ: «يَمْتَنِعُ ذَلِكَ، إِلَّا لِأَمْرِ شَيْخٍ وَوَالِدٍ».

قَالَ «ابْنُ غَالِبٍ»[2]: لِأَنَّ عَقْدَهُ مَعَ شَيْخِهِ أَنْ لَا يَعْصِيَهُ سَابِقٌ عَلَى عَزْمِ

---

(١) لأن الشيخ سخَّر وجودَه لتَرْبيَة المُريد وإيصالِه إلى ربّه، فإذَا لَمْ يَنْخَلِع المريدُ عَنْ وُجودِه بَقِيَ مع نَفْسِهِ، ولم يَسْلُكْ طَرِيقَ رَبِّهِ.

(٢) هو عبد السلام بن غالِب المِسْراتي القيرواني (ت٦٤٦هـ) فقيه مالكيٌّ، من كتبه «الوجيز»، وكذلك كتاب «الزهر والأسنى في شرح أسماء الله الحسنى».

صَوْمِهِ، فَوَجَبَ الوَفَاءُ بِالأَوَّلِ دُونَ الثَّانِي إِنِ ٱعْتَرَضَهُ.

. **الثَّانِي:** أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لَهُ بِرَدٍّ وَلَا نَقْدٍ فِيمَا يَصْدُرُ عَنْهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالدِّينِ، كَانَ مُوَافِقًا أَوْ مُخَالِفًا[1]؛ فَإِنَّ مَنْ قَالَ لِأُسْتَاذِهِ: «لِمَ؟» لَمْ يُفْلِحْ أَبَدًا، أَيْ: لَا يَظْفَرُ بِمُرَادِهِ مِنْهُ وَلَا مِنْ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّ مَنْ فَسَدَ عَلَى يَدِ شَيْخِهِ لَا يُمْكِنُ جَبْرُهُ عَلَى يَدِ غَيْرِهِ.

هَكَذَا قَالَ المَشَايِخُ، وَهُوَ صَحِيحٌ وَاضِحٌ مُجَرَّبٌ، وَٱعْتَبِرْ ذَلِكَ مِنْ مُفَارَقَةِ مُوسَى لِلْخَضِرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ الاعْتِرَاضِ[2]، وَإِنْ كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا طَلَبَ التَّعْلِيمَ بِاتِّبَاعِهِ[3]، بِشَرْطِ المُفَارَقَةِ عِنْدَ تَكَرُّرِ ٱعْتِرَاضِهِ، فَٱفْهَمْ.

نَعَمْ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ قَدْ فَعَلَ وَلَمْ يَأْمُرْهُ، فَوَجَبَ التَّسْلِيمُ لِفِعْلِهِ، وَعَدَمُ الاعْتِرَاضِ عَلَى أَمْرِهِ، وَلَمْ يَجُزِ الاقْتِدَاءُ بِهِ فِي غَيْرِ أَمْرِهِ المُوَافِقِ، بَلْ قَالُوا: إِنَّ ٱقْتِدَاءَ المُرِيدِ بِشَيْخِهِ لَا يَجُوزُ إِلَّا لِأَهْلِ النِّهَايَاتِ، بَلْ لِكُلِّ أَحَدٍ حَالٌ يَخُصُّهُ وَيَخْتَصُّ بِهِ، فَٱتِّبَاعُ المَرْسُومِ أَوْلَى مَعَ ٱلْتِزَامِ الآدَابِ، فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ.

---

(١) أي: في نظر المريد لأنه لم يطلع على دليل شيخه.

(٢) زرُّوق: اعْتَبِرْ بقِصَّة الخَضِر؛ إذ لم يأمر موسى بما يَفْعَلُه، ولا شَرَطَ عليهِ قَبُولَه إن أَمَرَهُ بِه، بل شَرَطَ الصَّبْرَ عليْهِ، وأَنْكَرَ منه الإنكارَ لِمَا الْتَزَمَهُ مِن وُجودِ الاصْطِبار. (عدة المريد الصادق، ص١٨٥)

(٣) أي: وَلَمْ يَلْتَزِمْ عليه السلام التَّسْلِيمَ للخَضِر.

ـ **الثَّالِثُ:** أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى شَيْخِهِ فِيمَا هُوَ بِهِ مِنَ الاَقْتِدَاءِ وَغَيْرِهِ، بِخِلَافِ العِلْمِ فَإِنَّ الحِكْمَةَ ضَالَّةُ المُؤْمِنِ، وَالفَقِيرُ مِثْلُ النَّحْلَةِ تَأْكُلُ مِنْ كُلِّ نَوَّارٍ وَلَا تَبِيتُ إِلَّا فِي جُحْرِهَا وَإِلَّا لَمْ يُنْتَفَعْ بِعَسَلِهَا، **وَجُحْرُهَا هُوَ الكِتَابُ العَزِيزُ وَالحَدِيثُ.**

وَٱعْتَبِرْ هَذَا بِحَالِ يُوشَعَ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذْ لَقِيَا الخَضِرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَمُدَّ يُوشَعُ عَيْنَهُ لِمَا أَرَادَهُ مُوسَى، وَلَا تَوَجَّهَ الخَضِرُ لَهُ كَمَا تَوَجَّهَ لِمُوسَى، وَلَا خَرَجَ مُوسَى عَنْ حُكْمِهِ فِي أَمْرِ يُوشَعَ.

وَكُلُّ مَنْ مَدَّ عَيْنَهُ إِلَى المَشَايِخِ مَعَ وُجُودِ شَيْخِهِ فَلَا يَنْتَفِعُ بِشَيْخِهِ وَلَا بِمَنْ مَدَّ عَيْنَهُ لَهُ؛ لِسُقُوطِ الأَوَّلِ مِنْ يَدِهِ، وَدُخُولِ الحَيْرَةِ عَلَيْهِ فِي صُحْبَةِ الثَّانِي بِمَا يَرَاهُ مِنِ ٱخْتِلَافِ حَالِهِ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا السِّرُّ فِي الحُرْمَةِ وَالخِدْمَةِ، فَبِالحُرْمَةِ ٱرْتَفَعُوا، وَبِالخِدْمَةِ ٱنْتَفَعُوا، فَٱعْرَفْ ذَلِكَ.

ـ **الرَّابِعُ:** أَنْ يُعْطِيَ مُخَالَطَتَهُ حَقَّهَا، فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ بِالحُرْمَةِ وَالأَدَبِ، وَيَجْلِسُ بِالخَشْيَةِ وَالطَّلَبِ، وَيَخْرُجُ بِذَلِكَ مُقَدِّرًا أَنَّهُ لَا يُفَارِقُهُ فِي حَالَةٍ مِنْ أَحْوَالِهِ، وَإِنْ فَارَقَهُ فَاللهُ وَكِيلُهُ عَلَيْهِ، كَمَا أَنَّهُ نَائِبٌ عَنْهُ فِيهِ، فَيَحْفَظُهُ فِي مَغِيبِهِ كَمَا يَحْفَظُهُ فِي حُضُورِهِ أَوْ أَقْوَى بِنَوْعٍ مِنَ المُرَاقَبَةِ، حَتَّى أَنَّهُ لَوْ وَقَعَ لَهُ مُخَالَفَةٌ أَرَادَ إِخْفَاءَهَا مِنْهُ بَادَرَ لِإِظْهَارِهَا لَهُ، وَلَوْ تَحَرَّكَتْ نَفْسُهُ لِذَلِكَ بِأَدْنَى حَرَكَةٍ فَلَا يُسَامِحُهَا لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ خِيَانَةِ السِّرِّ، بَلْ يَتَعَيَّنُ أَنْ يَسْتَأْذِنَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ يُرِيدُهُ،

وَيَأْتِيَ بِذَلِكَ عَلَى وَجْهِ العَرْضِ وَالتَّصْرِيحِ، لَا عَلَى وَجْعِ التَّعْرِيضِ وَالْاَسْتِشَارَةِ، فَإِذَا ذَكَرَ مَا عَرَضَ لَهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِطَلَبِ الجَوَابِ بِوَجْهٍ، فَإِنْ خَالَفَ ذَلِكَ وَقَعَ فِي خِيَانَةِ السِّرِّ وَإِسْقَاطِ الحُرْمَةِ، وَهُمَا أَضَرُّ شَيْءٍ لِلْمُرِيدِ.

وَلَا يَذْكُرُ عِنْدَهُ أَحَدًا مِنَ المَشَايِخِ الَّذِينَ صَحِبَهُمْ بِوَجْهِ المَشْيَخَةِ وَإِنْ عَرَفَ أَنَّهُ تَحَقَّقَ أَمْرَهُمْ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ إِسَاءَةُ أَدَبٍ وَإِسْقَاطُ حُرْمَةٍ، وَإِنَّمَا يَذْكُرُهُمْ بِوَجْهٍ يُفْهِمُ أَنَّهُ أَجْنَبِيٌّ عَنْهُمْ؛ لِأَنَّ لِقُلُوبِ المَشَايِخِ غَيْرَةً، وَحِفْظُ قُلُوبِ المَشَايِخِ مُهِمٌّ جِدًّا، فَٱعْرِفْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ أَهَمُّ المُهِمَّاتِ، وَقَدْ هَلَكَ قَوْمٌ مِنَ المُرِيدِينَ وَإِنْ وَصَلُوا، أَعَاذَنَا اللهُ مِنَ البَلَاءِ بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ.

ـ الخَامِسُ: أَنْ لَا يَكْتُمَهُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ، قَلَّ أَوْ جَلَّ، حَسَنًا أَوْ قَبِيحًا[1]، كَانَ فِي جَانِبِ الشَّيْخِ أَوْ غَيْرِهِ، إِنْ طَلَبَ مِنْهُ ذَلِكَ، بَلْ يُفَاتِحُهُ بِهِ قَبْلَ طَلَبِهِ، لَا

(١) قال الإمامُ القُشَيْري في باب الوصية للمريدين من رسالته: (ثُمَّ يَجِبُ عَلَيْهِ حِفْظُ سِرِّهِ) فلا يفُوه بما يراه من وارِدَاتِ الحقِّ وإشاراتِ الصِّدْقِ إلا بحسب الإذن الشرعي (حَتَّى عَنْ زِرِّهِ) القريب مِنْ فَمِه حين يضَعُهُ في طوقه، وهو مبالغة في كتم حاله، (إِلَّا عَنْ شيخه) لأن الشَّيْخَ قد تركَ شُغلَهُ مع مولاه في خاصَّتِه وعاهَدَ اللهَ على أن يُفَرِّغَ قَلْبَهُ في صَلَاحِ هذَا المُرِيد، فحقُّه أن لا يَكْتُمَ عَنْهُ شيئًا ليَفْعَلَ به ما يراهُ صَلَاحًا له: مِن جُوعٍ، أَوْ سَهَرٍ، أَوْ غَيْرِها، (ولَوْ كَتَمَ نَفَسًا مِنْ أَنْفَاسِهِ) والمراد ما يَشْمَلُ خواطِرَ قَلْبِه (عَنْ شَيْخِهِ فَقَدْ خَانَهُ فِي حَقِّ صُحْبَتِهِ). (الرسالة القشيرية ممزوجًا بشرح الشيخ زكريا الأنصاري وحاشية الشيخ العروسي، ج٤/ص٣٥٩)

سِيَّمَا إِنْ خَطَرَ بِالبَالِ وُقُوعُ كَتْمِهِ.

وَإِنَّمَا يَذْكُرُ القَبِيحَ شَرْعًا لِطَلَبِ التَّنَصُّلِ مِنْهُ بِدَعْوَةٍ صَالِحَةٍ أَوْ هِمَّةٍ صَادِقَةٍ أَوْ إِشَارَةٍ نَافِعَةٍ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللهَ، وَلَا يَذْكُرُ ذَلِكَ بَعْدَ ذِكْرِهِ لَهُ، إِلَّا أَنْ يَطْلُبَهُ بِهِ الشَّيْخُ. وَيُمْنَعُ ذَلِكَ جُمْلَةً مِنْ غَيْرِهِ.

وَٱسْتِئْذَانُهُ فِي العَوَائِدِ وَالأَسْبَابِ وَالمَنْدُوبَاتِ مُهِمٌّ، إِلَّا مَا يَتَكَرَّرُ فِي عُمُومِ الأَوْقَاتِ، وَيَكُونُ مُسْتَبْشَعًا أَوْ ضَرُورِيًّا، فَإِنَّهُ لَا يَسْتَأْذِنُ فِيهِ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثٍ:

[١] - حِرْصِ النَّفْسِ عَلَى كِتْمَانِهِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ عِلَّةٌ وَخِيَانَةٌ.

[٢] - وَخَوْفِ ضَرَرٍ مِنْهُ أَوْ تَشْتِيتٍ لِيُدَلَّ عَلَى مَا يَدْفَعُ ذَلِكَ.

[٣] - وَحِفْظِ الحُرْمَةِ عِنْدَ اللِّقَاءِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُواْ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢] الآيَة.

وَمَدَارُ هَذَا كُلِّهِ عَلَى ثَلَاثَةٍ:

[١] - تَحْقِيقِ وُدِّهِ.

[٢] - وَالوَفَاءِ بِعَهْدِهِ.

[٣] - وَقِيَامِهِ مَعَهُ بِغَايَةِ جُهْدِهِ.

فَإِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ اللهُ لَهُ، وَأَعَانَهُ عَلَى مَا هُوَ بِهِ، وَفَتَحَ لَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَإِنْ كَانَ

شَيْخُهُ دُونَ مَا يَعْتَقِدُهُ؛ لِأَنَّ مُعَامَلَتَهُ فِي ذَلِكَ مَعَ رَبِّهِ لَا مَعَ شَيْخِهِ، وَاللهُ وَلِيُّ الهِدَايَةِ بِفَضْلِهِ وَمَنِّهِ[1].

(١) زَرُّوق: المريدُ ينتفعُ بصِدْقِه وإن كانَ الشيخُ مُخَالِفًا، ما لَمْ يتَّبِعْهُ في مخالَفَتِه فيَضِلَّ أعْظَمَ مِنْ ضَلَالِهِ، فاعْرِفْ هَذَا الأَمْرَ حَقَّهُ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ. (عدة المريد الصادق، ص١٨٥)

فَصْلٌ

وَحَقُّ المُرِيدِ عَلَى الشَّيْخِ إِذَا طَرَحَ نَفْسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى وَجْهِ الصِّدْقِ خَمْسَةٌ لَابُدَّ لَهُ مِنْهَا:

ـ **أَحَدُهَا:** أَنْ يَهْتَمَّ لَهُ بِأَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ بِغَايَةِ جُهْدِهِ، فَلَا يَدَّخِرُ عَنْهُ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ: مِنْ عِلْمٍ، أَوْ عَمَلٍ، أَوْ حَالٍ، أَوْ هِمَّةٍ، أَوْ نَصِيحَةٍ، أَوْ مَالٍ، أَوْ جَاهٍ، أَوْ مُرُوءَةٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ بَاعَ نَفْسَهُ مِنْهُ، فَبَاعَ الآخَرُ مِنْهُ نَفْسَهُ عَلَى وَجْهِ المُلَازَمَةِ وَاللُّزُومِ، فَإِنْ قَصَّرَ فِي شَيْءٍ مِنْ حُقُوقِهِ فَقَدْ خَانَ اللّٰهَ وَرَسُولَهُ وَالأَمَانَةَ.

ـ **الثَّانِي:** أَنْ يَرْفَعَ كُلْفَتَهُ عَنْهُ بِكُلِّ وَجْهٍ، فَلَا يُكَلِّفُهُ بِخِدْمَةٍ وَلَا حُرْمَةٍ وَلَا مَالٍ وَلَا غَيْرِهِ، إِلَّا أَنْ يَرَى لَهُ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً أَوْ مَصَالِحَ نَاجِزَةً أَوْ مُتَرَقَّبَةً، أَوْ يُضْطَرَّ إِلَى ذَلِكَ ٱضْطِرَارَ الجَائِعِ لِلْمَيْتَةِ، فَيَتَصَرَّفُ فِيهِ بِحُكْمِ الصَّدَاقَةِ عَلَى الوَجْهِ الَّذِي أُبِيحَ لَهُ بِقَدْرِهِ، فِي وَقْتِ الٱحْتِيَاجِ لَا فِي غَيْرِهِ.

ـ **الثَّالِثُ:** أَنْ يَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ بِرُؤْيَةٍ آخِرَ نَهَارِهِ وَآخِرَ لَيْلَتِهِ، فَقَدْ كَانَ ﷺ يَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ وَيَأْتِي دَارَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَرَّةً بِالغَدَاةِ وَالعَشِيِّ، وَتَفَقَّدَ عَلِيًّا رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ مَعَ فَاطِمَةَ ـ أَكْرَمَهَا اللّٰهُ ـ لِصَلَاتِهِمَا مِنَ

اللَّيْلِ[1]، وَيَجْلِسُ لِأَصْحَابِهِ لِاَخْتِبَارِ مَا عِنْدَهُمْ لِعَرْضِ مَرَائِيهِمْ عِنْدَ الصَّبَاحِ، وَيَطْرَحُ المَسَائِلَ عَلَيْهِمْ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

ـ **الرَّابِعُ**: أَنْ يَنْظُرَهُمْ بِعَيْنِ الأُخُوَّةِ فِي حُقُوقِهِ، وَبِعَيْنِ النُّبُوَّةِ فِي حُقُوقِ اللهِ، فَيُطَالِبُهُمْ بِحُقُوقِ اللهِ تَعَالَى عَلَى المُشَاحَّةِ، وَبِحُقُوقِهِ عَلَى المُسَامَحَةِ.

وَعَلَيْهِمْ أَنْ يُطَالِبُوا أَنْفُسَهُمْ بِحُقُوقِ المَشْيَخَةِ، فَإِنَّهُمْ إِنْ لَمْ يَرَوُا ٱلْمَشْيَخَةَ لَمْ يَقُومُوا بِحَقِّ أُخُوَّةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَإِنْ رَأَوْهَا فَبِالأَحْرَى أَنْ يَقُومُوا بِحُقُوقِ الأُخُوَّةِ.

وَإِنْ رَآهُمْ بِعَيْنِ الأُخُوَّةِ رَحِمَهُمْ، وَإِنْ رَآهُمْ بِعَيْنِ المَشْيَخَةِ أَهْلَكَ نَفْسَهُ وَأَهْلَكَهُمْ؛ إِذْ لَا يَرَى إِلَّا نَقْصًا مِنْهُمْ وَكَمَالًا مِنْ نَفْسِهِ، فَٱعْرِفْ ذَلِكَ فَإِنَّهُ مُهِمٌّ فِي حَقِّ الفَرِيقَيْنِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ـ **الخَامِسُ**: أَنْ يَكُونَ تَصَرُّفُهُ فِيهِمْ بِالبَصِيرَةِ وَالهُدَى، لَا بِحُكْمِ العَادَةِ وَالهَوَى، فَلَا يُرِيدُ بِهِمُ ٱسْتِكْثَارًا وَلَا تَعَزُّزًا وَلَا ٱسْتِظْهَارًا، وَلَا يَسْمَحُ لَهُمْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، بَلْ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ وَيَزْجُرُهُمْ عَلَيْهِ، وَيُعَنِّفُهُمْ فِي مَحَلِّ التَّعْنِيفِ عَلَى قَدْرِ ٱحْتِمَالِهِمْ، وَيَرْفُقُ بِهِمْ فِي الأُمُورِ عَلَى حَسَبِ أَحْوَالِهِمْ، وَلَا يَظْهَرُ عَلَيْهِمْ بِالصَّوْلَةِ النَّفْسَانِيَّةِ، وَلَا يُشَوِّشُ عَلَيْهِمْ بِأَحْوَالِهِ العِرْفَانِيَّةِ، إِلَّا حَيْثُ يَكُونُ

---

(١) البخاري (١١٢٧)

مَغْلُوبًا أَوْ مَأْمُورًا، أَوْ يَرَى لِذَلِكَ وَجْهًا فِي الحَقِّ، أَوْ مَعْنًى مِنَ الحَقِيقَةِ.

وَيُعْطِي كُلًّا مِنَ المُرِيدِينَ مَا يَلِيقُ بِهِ فِي أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاهُ، وَلَا يَسْمَحُ لَهُمْ فِي شَيْءٍ مِنْ مُخَالَفَةِ الأَدَبِ، أَوْ مُفَارَقَةِ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَوُجُوهِ التَّأْوِيلِ وَٱسْتِخْفَافِ الأُمُورِ؛ فَإِنَّ لِقُلُوبِ المَشَايِخِ تَقَلُّبًا رُبَّمَا أَضَرَّ بِالمُرِيدِينَ عِنْدَ الخُرُوجِ بِثَوْرَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، فَٱحْذَرْ ذَلِكَ بِغَايَةِ جُهْدِكَ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فَصْلٌ

فِيمَا يَعْرِضُ لِلْمُرِيدِ مِنْ شَيْخِهِ وَمَا يُطْلَبُ فِي حَقِّهِ

ٱعْلَمْ أَنَّ مَا يَعْرِضُ مِنَ الشَّيْخِ:

ـ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنَافِيًا لِلْأُصُولِ وَالفُرُوعِ.

ـ أَوْ قَادِحًا فِي المَرْتَبَةِ.

ـ أَوْ مُشَوِّشًا فِي الحَالِ أَوْ فِي المَآلِ.

وَكُلُّ ذَلِكَ يُسَلَّمُ لَهُ فِيهِ وَلَا يُقْتَدَى بِهِ، إِلَّا مَا كَانَ مُنَافِيًا لِلْأُصُولِ، وَهِيَ ثَلَاثَةٌ:

ـ **أَحَدُهَا:** الٱسْتِرْسَالُ مَعَ الطَّمَعِ فِي عُمُومِ الأَوْقَاتِ وَالحَالَاتِ، لَا وُقُوعُهُ مَرَّةً، أَوْ فِي حَقِّ شَخْصٍ دُونَ آخَرَ، أَوْ بِمَحَلٍّ دُونَ غَيْرِهِ.

ـ **الثَّانِي:** النَّظَرُ لِلْخَلَائِقِ فِي المُعَامَلَاتِ بِالتَّصَنُّعِ وَالتَّزَيُّنِ فِي عُمُومِ الأَوْقَاتِ، وَخُصُوصًا لِأَبْنَاءِ الدُّنْيَا وَأَهْلِ الٱصْطِلَاحَاتِ، بِخِلَافِ الٱسْتِظْهَارِ بِهِ لِلْمُرِيدِينَ وَأَهْلِ الطَّاعَاتِ لِيَجْلِبَهُمْ لِمَنَافِعِهِمْ أَوْ يَهْدِيَهُمْ لِمَقَاصِدِهِمْ.

ـ **الثَّالِثُ:** إِرْسَالُ الجَوَارِحِ فِي المَعَاصِي مِنْ غَيْرِ ٱحْتِشَامٍ وَلَا تَوَقُّفٍ، بِخِلَافِ وُقُوعِهِ فِي الفَلْتَةِ وَالمَرَّةِ بِغَيْرِ الإِصْرَارِ، فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ قَادِحٍ فِي شَأْنِهِ، وَيُتَأَوَّلُ مِنْهُ بِوَجْهِ الصَّوَابِ مَا يَقْبَلُهُ، وَمَا سِوَاهُ فَعَلَى أَصْلِهِ هُوَ عَاصٍ فِيهِ فِي حَالِهِ، غَيْرُ مُطَّرَحٍ لِنُدْرَتِهِ وَعَدَمِ إِصْرَارِهِ.

وَالَّذِي يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ: مَا صَحَّ لَهُ وَجْهٌ مِنَ الحَقِّ، كَمَسَائِلِ الخَضِرِ عليه السلام؛ إِذِ الأَمْرُ فِيهَا عَلَى وُجُوهٍ مُبَاحَةٍ عِنْدَ إِخْبَارِهِ، بِخِلَافِ الزِّنَا بِالمُعَيَّنَةِ، وَشُرْبِ الخَمْرِ مَعَ الإِدْمَانِ، وَاللِّوَاطِ بِكُلِّ حَالٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ عِصْيَانٌ فِي كُلِّ وَجْهٍ وَفِسْقٌ مَعَ الدَّوَامِ، وَالفِسْقُ يُنَافِي الوِلَايَةَ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو الحَسَنِ الشَّاذِلِيُّ» رضي الله عنه: «**عَمَى البَصِيرَةِ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: إِرْسَالِ الجَوَارِحِ فِي مَعَاصِي اللهِ، وَالتَّصَنُّعِ بِطَاعَةِ اللهِ، وَالطَّمَعِ فِي خَلْقِ اللهِ، فَمَنِ ٱدَّعَى البَصِيرَةَ مَعَ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ فَقَلْبُهُ هَدَفٌ لِظُنُونِ النَّفْسِ وَوَسَاوِسِ الشَّيْطَانِ**».

قُلْتُ: وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا يُوثَقُ بِإِشَارَتِهِ؛ لِدَوَرَانِهِ مَعَ الأَغْرَاضِ، وَعَدَمِ إِبْصَارِهِ لِمَوَاقِعِ الأُمُورِ.

وَفِي الحَدِيثِ: «**العُلَمَاءُ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ وَأُمَنَاءُ الرُّسُلِ**(١) **مَا لَمْ يَمِيلُوا إِلَى الدُّنْيَا أَوْ يُدَاخِلُوا السَّلَاطِينَ، فَإِذَا مَالُوا إِلَى الدُّنْيَا أَوْ دَاخَلُوا السَّلَاطِينَ**

---

(١) **المُناوي:** فإنهم ٱسْتَوْدَعوهم الشرائِعَ التي جاؤُوا بها وهي العُلومُ والأعمالُ، وَكَلَّفُوا الخَلْقَ طلَبَ العِلْمِ، فهُمْ أُمَنَاءُ عليهِ وعلى العمَلِ بِهِ، فَهُمْ أُمَناءُ على الوُضوءِ والصَّلَاةِ والغُسْلِ والصَّوْمِ والزكاةِ والحَجّ، وعلى الاْعْتِقاداتِ كُلِّها، وكُلِّ ما يلزمهُم التَّصْدِيقُ بهِ والعِلْمِ والعَمَلِ، فمَنْ وافَقَ عِلْمُهُ عمَلَهُ وسِرُّهُ علَنَهُ كان جَارِيًا على سُنَّةِ الأنبياءِ فهو الأَمِينُ، ومَنْ كانَ بِضِدِّ ذلك فهو الخائِنُ، وبَيْنَ ذلكِ درجاتٌ. (فيض القدير، ج٤/ص٣٨٢)

فَٱخْشَوْهُمْ فِي دِينِكُمْ»[1]. الحَدِيثَ.

فَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ يَدَّعِي المَشْيَخَةَ مُتَلَبِّسًا بِخَمْسٍ فَٱحْذَرْهُ بِغَايَةِ جُهْدِكَ:

. **أَوَّلُهَا:** مُوَالَاةُ السَّلَاطِينِ بِالكُلِّيَّةِ، أَوْ مُعَادَاتُهُمْ بِالكُلِّيَّةِ؛ لِأَنَّهُ فِي الأَوَّلِ مَعَهُمْ، وَفِي الثَّانِي مَشْغُولٌ بِمَا لَا يَعْنِي. وَعَلَامَتُهُ فِي ذَلِكَ المُبَالَغَةُ فِي الثَّنَاءِ أَوْ عَكْسُهُ. وَالحَقُّ دُعَاؤُهُ لَهُمْ بِالإِصْلَاحِ وَالتَّيْسِيرِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ، وَحُبُّ الخَيْرِ لَهُمْ بِكُلِّ وَجْهٍ؛ لِٱحْتِيَاجِ المُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ، مِنْ غَيْرِ مُوَالَاةٍ وَلَا مُعَادَاةٍ، إِلَّا حَيْثُ أَمَرَ اللهُ وَرَسُولُهُ.

. **الثَّانِي:** غَلَبَةُ الهَوَى عَلَيْهِ بِالِٱنْتِصَارِ لِنَفْسِهِ، وَٱتِّسَاعِهِ فِي التَّأْوِيلِ لِشَهَوَاتِهِ وَوَقَائِعِهِ بِوُجُوهٍ مِنَ العِلْمِ تُشْبِهُ الحَقَّ وَلَيْسَتْ بِهِ.

. **الثَّالِثُ:** التَّوَسُّعُ فِي الدُّنْيَا بِمُضَاهَاةِ أَهْلِهَا وَالِٱقْتِدَاءِ بِهِمْ فِيمَا هُمْ فِيهِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بِفَيَضَانٍ إِلَهِيٍّ وَإِفَادَةٍ إِلَهِيَّةٍ، فَقَدْ كَانَ بَعْضُ المَشَايِخِ كَذَلِكَ فَقِيلَ لَهُ فَقَالَ: المُنْكِرُ عَلَيْنَا إِمَّا فَقِيهٌ أَوْ صُوفِيٌّ، فَإِنْ كَانَ فَقِيهًا قُلْنَا لَهُ: أَتَرَى أَنَّهُ حَرَامٌ هَذَا؟ وَإِنْ كَانَ صُوفِيًّا قُلْنَا لَهُ: أَتَرَى لَنَا فِيمَا نَحْنُ فِيهِ ٱخْتِيَارًا؟ فَلَا يَسْتَطِيعُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا جَوَابًا.

. **الرَّابِعُ:** حُبُّ الرِّئَاسَةِ، وَعَلَامَتُهُ الِٱسْتِتْبَاعُ، وَطَلَبُ النَّاسِ لِنَفْسِهِ بِمَا أَمْكَنَ، مِنْ غَيْرِ تَوَقُّفٍ عَلَى أَمْرٍ دِينِيٍّ وَلَا غَرَضٍ شَرْعِيٍّ يَظْهَرُ وَجْهُهُ.

---

(١) عزاه السيوطي في الجامع الصغير (٥٧٠١) لمسند الحسن بن سفيان، وحسَّنَهُ.

ـ **الخَامِسُ:** ٱتِّسَاعُ اللِّسَانِ بِالدَّعْوَى، وَالقَدْحُ فِي أَقْرَانِهِ وَنُظَرَائِهِ مِنْ أَهْلِ الطَّرِيقَةِ، وَدُخُولُ كُلِّ مَدْخَلٍ مِمَّا هُمْ فِيهِ، وَالثَّنَاءُ عَلَى نَفْسِهِ وَعَلَى سَلَفِهِ مُجَرَّدًا عَنْ غَيْرِهِمْ فِيمَا هُوَ بِهِ.

نَعَمْ، وَمَنِ ٱبْتُلِيَ بِصُحْبَةِ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ فَلْيُرَافِقْهُ بِالمَعْرُوفِ، وَيَأْخُذْ بِمَا بَانَ رُشْدُهُ، وَيَتَّبِعِ ٱلْعِلْمَ، وَلَا يُغَيِّرْ قَلْبَهُ بِمُفَارَقَتِهِ أَوْ إِسَاءَةِ الأَدَبِ مَعَهُ، وَيَصْبِرْ لَهُ فِي كُلِّ أَمْرٍ حَتَّى يَأْتِيَ فَرَجٌ مِنْ عِنْدِ اللهِ فِي شَأْنِهِ، وَيَحْذَرْ إِعَانَتَهُ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا تَلَبَّسَ بِهِ، فَإِنْ حَمَلَهُ عَلَى بِدْعَةٍ ٱمْتَنَعَ أَوْ عَلَى مَعْصِيَةٍ خَالَفَ، أَوْ رَآهُ مُكِبًّا عَلَى أَمْرِهِ بِذَلِكَ وَمُعَامَلَتِهِ بِهِ تَرَكَ، كَمَا إِذَا كَانَ جَاهِلًا، وَيَنْتَقِلُ لِمَنْ تَحَقَّقَ أَمْرَهُ مِمَّنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَلْزَمُهُ شَيْءٌ مِنْ عَهْدِهِ إِلَّا فِي حِفْظِ حُرْمَتِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ قَالَ «سَهْلٌ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «ٱحْذَرْ صُحْبَةَ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ مِنَ النَّاسِ: الجَبَابِرَةِ الغَافِلِينَ، وَالقُرَّاءِ المُدَاهِنِينَ، وَالمُتَصَوِّفَةِ الجَاهِلِينَ».

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو عَبْدِ اللهِ بْنُ عَبَّادٍ» رَحِمَهُ اللهُ: «أُوصِيكُمْ بِوَصِيَّةٍ لَا يَعْرِفُهَا إِلَّا مَنْ عَقَلَ وَجَرَّبَ، وَلَا يَجْهَلُهَا[1] إِلَّا مَنْ غَفَلَ فَحُجِبَ، وَهِيَ أَن لَا تَأْخُذُوا فِي هَذَا العِلْمِ مَعَ مُتَكَبِّرٍ، وَلَا صَاحِبِ بِدْعَةٍ، وَلَا مُقَلِّدٍ؛ أَمَّا الكِبْرُ فَطَابَعٌ يَمْنَعُ مِنْ فَهْمِ الآيَاتِ وَالعِبَرِ، وَأَمَّا البِدْعَةُ فَتُوقِعُ فِي البَلَايَا الكُبَرِ، وَأَمَّا

---

(١) في النص المطبوع: ولا يستهين بها. (الرسائل الصغرى، ص ١١)

التَّقْلِيدُ فَعِقَالٌ يَمْنَعُ مِنْ بُلُوغِ الوَطَرِ وَنَيْلِ الظَّفَرِ»[1]. انْتَهَى.

قُلْتُ: البِدْعَةُ: ٱعْتِقَادُ مَا لَيْسَ بِقُرْبَةٍ قُرْبَةً، كَالسَّمَاعِ وَالاَجْتِمَاعِ.

وَالكِبْرُ: عَدَمُ الإِنْصَافِ عِنْدَ وُضُوحِ الحَقِّ وَظُهُورِهِ.

وَالتَّقْلِيدُ: الوُقُوفُ مَعَ ظَوَاهِرِ الأُمُورِ وَالجُمُودُ مَعَهَا مِنْ غَيْرِ ٱلْتِفَاتٍ لِلْمَعَانِي وَالمَبَانِي. بَلْ كَمَا قِيلَ: «قِفْ حَيْثُ وَقَفُوا، ثُمَّ فَسِّرْ»[2].

وَسَيَأْتِي الكَلَامُ عَلَى السَّمَاعِ وَمَنْ يَقُولُ بِهِ، وَبِاللهِ سُبْحَانَهُ التَّوْفِيقُ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

(١) الرسائل الصغرى، (ص ١١)

(٢) هو من كلام سيبويه، ذكره في الكتاب (ج١/ص٢٦٦) تحقيق عبد السلام هارون، ط٣. مكتبة الخانجي. والمراد بالتفسير: التعليل.

فَصْلٌ

فِيمَا يَفْعَلُهُ المُرِيدُ حَتَّى يَجِدَ شَيْخًا وَمَا يَكُونُ شَأْنُهُ إِذَا لَمْ يَجِدْهُ وَمَا يُجْرِيهِ الشَّيْخُ عَلَيْهِ فِي أَيَّامِ صُحْبَتِهِ إِلَى مُنْتَهَى سُلُوكِهِ

وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا بِالعَمَلِ بِالتَّقْوَى، وَالاسْتِقَامَةِ، وَمُقَدِّمَاتِ الفَنَاءِ فِي ذَلِكَ، وَبِهِ يَجْرِي فِي المُجَاهَدَةِ.

۞ **فَمُجَاهَدَةُ التَّقْوَى:** فِي تَرْكِ المُحَرَّمَاتِ، وَفِعْلِ الوَاجِبَاتِ، وَذَلِكَ مِمَّا تَكْفِي فِيهِ الكُتُبُ، وَيَكُونُ الشَّيْخُ مُعِينًا فِيهِ بِأَخْذِ العَهْدِ تَوَثُّقًا، وَتَفَقُّدِ الأَحْوَالِ إِعَانَةً، وَالتَّنْبِيهِ عَلَى الخَفِيَّاتِ تَذْكِيرًا. وَهَذَا شَيْءٌ تَكْفِي فِيهِ الأُخُوَّةُ، وَيُؤْخَذُ عِلْمُهُ مِنَ الكُتُبِ، فَالشَّيْخُ[1] فِيهِ مُسْتَحَبٌّ فَقَطْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) زرُّوق: شيخُ التعليم يُحتاجُ فيه لثلاثة: **أولها:** علمٌ صحيح بحيث يكون مَبْنِيّا على الكتاب والسُّنة، مؤيَّدًا بالقضايا العقلية والوجوه المفهمة المسلَّمة بالأدلة الصحيحة المقَّدمة. **الثاني:** لسانٌ فصيحٌ بحيث يُبِينُ به عن المقاصد من غير احتمال ولا قصورٍ لأن العبارة هي التي تفيد المقاصد. **الثالث:** عقلٌ رجيحٌ يميِّزُ بين مواضع العلم ويقي به نفسَه عن كل وصفٍ منقّص في دينه ودنياه، فيكون تقيا نقيّا، وعلامته في ذلك وجود الإنصاف حيث يكون الحقُّ مع غيره، والوقوف مع الحقِّ بحيث لا أحد يقابله، وذلك بلزوم: «لا أدري» فيما لا يدري، والتبرّي من مواضع التهم قولا وفعلا واعتقادًا. (راجع عدة المريد الصادق، ص١٥١) وقال أيضا: شيخ التعليم مُستنَدُه واضحٌ؛ لأنه لا علمَ إلا بتعلُّمٍ، ولا تعلُّمَ إلا من مُعلِّمٍ. وقد تكفي دونه الكتبُ للحاذق الفَهِمِ، مع نقصٍ في إدراكِه وحظِّه. (عدة المريد الصادق، ص١٥٦)

۞ وَمُجَاهَدَةُ الاسْتِقَامَةِ: بِحَمْلِ النَّفْسِ عَلَى أَخْلَاقِ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَهِيَ أَقْوَالُهُ ﷺ، وَلُزُومُ الأَدَبِ وَمَكَارِمِ الأَخْلَاقِ.

وَهَذَا الَّذِي جَاءَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ بَعْدَ التَّقْوَى، وَنَدَبَتْ إِلَيْهِ عَوَامَّ الخَلْقِ، وَعَمَّ طَلَبُهُ مِنْ جَمِيعِ الخَلَائِقِ بِوَجْهِ النَّدْبِ وَالإِرْشَادِ، فَتَكْفِي فِيهِ الكُتُبُ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ الإِخْوَانُ، وَالشَّيْخُ أَوْلَى لِعِلْمِهِ بِمَا يَلِيقُ بِالإِنْسَانِ؛ إِذْ هُوَ جَاهِلٌ بِنَفْسِهِ مُحِبٌّ لَهَا، وَحُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ، فَيَتَعَيَّنُ الرُّجُوعُ لِشَيْخٍ فِي تَعْيِينِ مَا يَلِيقُ بِهِ، وَيَكْفِي أَخٌ بَصِيرٌ حَاذِقٌ، وَعَقْلٌ يَقِفُ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، وَهَذَا أَبْعَدُ وَأَقَلُّ.

فَالشَّيْخُ فِيهَا مُتَوَكِّدٌ أَكْثَرَ مِنَ الَّتِي قَبْلَهَا، بَلْ يَكَادُ أَنْ يَكُونَ وَاجِبًا، لَكِنَّ شَيْخَ التَّعْلِيمِ البَصِيرِ فِيهَا كَشَيْخِ التَّرْبِيَةِ(١)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) **زَرُّوق:** شَيْخُ التَّرْبِيَة يُحتاجُ فيه إلى ثلاثةِ أمُورٍ: **أحَدُها:** مَعْرِفَةُ النُّفوس وأحْوَالِهَا الظاهِرَةَ والباطنِةَ، وما يُكتسبُ به كمالُها ونقصُها، وأسْبَابِ دوامِ ذلك وزوالِه على وَجْهٍ مِنَ العِلْم والتَّجْربة لا ينقص ولا يختل في أصله وغالب فَرْعِه. **الثاني:** مَعْرِفَةُ الواقِع وتقَلُّباتِه، وحكم الشرع فيما يجريان فيه نصًّا وتجربةً ومشاهدةً وتحقيقًا وذوقًا للأجسام الكثيفة والأرواح اللطيفة، حتى يعامِلَ كُلًّا بما يليق به. **الثالث:** مَعْرِفَةُ التَّصرّف في ذلك وتَصْرِيفه بأنْ يضَع كلَّ شيء في محلّه على قَدْرِه ووَجْهِه، مِنْ غَيْرِ هَوًى ولا مَيْل لحظٍّ، ولا يتمّ له ذلك إلا بوَرَعٍ صادقٍ في تصَرُّفِه ينتجه عدمُ رضاهُ عن نفسه، وزُهْدٍ كامِلٍ نشَأَ عن حقيقةٍ إيمانيةٍ تَهْدِيه لتَرْكِ ما سِوَى الحقِّ سبحانه، وتأدُّبٍ كامل بمن صحَّ أدبه. (عدة المريد الصادق، ص١٥٢)

❁ **وَمُجَاهَدَةُ الفَنَاءِ:** بِتَرْكِ الكُلِّ عَلَى الكُلِّ، وَالتَّوَجُّهِ إِلَى اللهِ بِالكُلِّيَّةِ، فَمَبَادِئُهُ تُؤْخَذُ مِنَ الكُتُبِ، وَنِهَايَتُهُ لَابُدَّ فِيهَا مِنْ شَيْخٍ[1] وَهُوَ وَاجِبٌ؛ لِعَدَمِ العِلْمِ.

ثُمَّ الحَاصِلُ أَنَّ مَا تَكْفِي فِيهِ الكُتُبُ وَالإِخْوَانُ هُوَ شُغُلُ المُرِيدِ حَتَّى يَلْقَى الشَّيْخَ، لَا يَتَعَدَّاهُ إِلَى غَيْرِهِ، فَإِنْ تَعَدَّاهُ رُبَّمَا ضَلَّ وَأَضَلَّ.

وَلَا يُهْمِلُ الاسْتِعَانَةَ بِأَخٍ صَالِحٍ أَلْبَتَّةَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِأَمْثَلِ مَنْ يَجِدُهُ، وَحَيْثُمَا وَجَدَ مَنْ يَجْرِي مَعَ الحَقِّ طَلَبًا أَوْ تَعْلِيمًا أَوْ إِشَارَةً فَلْيَسْتَعِنْ بِهِ فِي مَحَلٍّ لَا شَيْخَ لَهُ بِهِ وَإِنْ لَازَمَهُ.

---

(١) **زَرُّوق:** شَيْخُ التَّرْقِيَة علامَتُه ثلاثٌ: **أَوَّلُها:** أنَّ رؤيته زيادةٌ في العمل. ومنه قولهم: «كُنَّا إذا فَتَرْنَا نظرنا إلى محمدِ بْنِ واسِعٍ فعَمِلْنَا عليه أسبوعًا». **الثاني:** أن خِطابه تَنْمِيَةٌ لِلْحَال، وإليه إشارة الشيخ أبي محمد عبْدِ السَّلام بن مشيشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث يقول: «لَا تَصْحَبْ مَنْ يُؤْثِرُ نَفْسَه عليْكَ فإنَّهُ لَئِيمٌ، ولا مَنْ يُؤْثِرُكَ على نَفْسِه فإنَّهُ قلَّما يَدُوم، واصْحَبْ مَنْ إذَا ذُكِرَ ذُكِرَ اللهُ، فاللهُ يُغْنِي به إذا شُهِدَ، ويَنُوبُ عنه إذا فُقِدَ، ذِكْرُه نُورُ القُلوبِ، ومُشاهدَتُه مفاتِيحُ الغُيوب». انتهى، وهو عجيبٌ. **الثالث:** أنَّ مخالطَتَه مُثِيرةٌ للأنوار في بِساطِ الكَمال. (عدة المريد الصادق، ص١٥٤)

وَلْيَحْذَرِ الأَحْدَاثَ[1] جُهْدَهُ؛ فَإِنَّهُمْ يَنْقُضُونَ عَلَيْهِ طَرِيقَهُ.

. فَالحَدَثُ سِنًّا يُشَوِّشُ القَلْبَ بِتَقَلُّبِهِ.

. وَالحَدَثُ عَقْلاً كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي يَنْقَادُ لِلأَوْهَامِ، وَيَقْبَلُ كُلَّ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ، فَلاَ يَثْبُتُ عَلَى حَالٍ فِيمَا هُوَ بِهِ.

. وَالحَدَثُ دِيَانَةً كَذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي يَتَّبِعُ كُلَّ نَاعِقٍ وَيَتَلَوَّنُ فِي مُعَامَلاَتِهِ وَأَحْوَالِهِ.

. وَالحَدَثُ تَوَجُّهًا: هُوَ الَّذِي يَسْلُكُ طَرِيقًا خِلاَفَ الطَّرِيقِ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ وَإِنِ ٱتَّفَقْتُمَا فِي طَلَبِ الحَقِّ، إِلَّا أَنْ يَجْرِيَ مَعَكَ بِمَا أَنْتَ بِهِ، وَإِنِ ٱنْفَرَدَ بِهِ المُنْتَظِمُ.

وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ «أَبُو مَدْيَنَ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: **«كُلُّ مَنْ لَمْ يُوَافِقْكَ عَلَى طَرِيقِكَ فَهُوَ حَدَثٌ، وَإِنْ كَانَ ابْنَ سَبْعِينَ سَنَةً»**.

فَٱعْرِفْ ذَلِكَ وَٱعْمَلْ بِهِ تَرْشُدْ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

---

(١) **زروق:** الأَحْداثُ جمع حَدَثٍ، وهو مَن لا ثبات له. وهم ثلاثة: **الحدَثُ سِنًّا:** وهو الصغير الذي لم يميّز حقائق الأمور، وله ولوع بكل ما يراه أو يسمعه من مستحسن، فلا تُؤمَنُ غائِلَتُه في الانقلاب. **الحدَثُ عقْلًا:** وهو الذي لا يثبت على حقيقةٍ، ولا ينتهج طريقةً. **الحدَثُ دِينًا:** وهو الذي يكون مع كل قوم بما هم فيه. (راجع شرح المباحث الأصلية ص ١٨٤)

فَصْلٌ

قَدْ تَكَفَّلَ العُلَمَاءِ بِبَيَانِ طُرُقِ الحَقِّ الثَّلَاثَةِ، وَجَمَعَ ذَلِكَ الشَّيْخُ «أَبُو طَالِبٍ المَكِّيُّ» وَ«الغَزَّالِيُّ» وَ«السُّهْرَوَرْدِيُّ» وَغَيْرُهُمْ، لَكِنَّهُمْ وَسَّعُوا وَجَرَوْا مَجْرًى يَتَشَوَّشُ بِهِ السَّالِكُ؛ لِاتِّسَاعِهِ وَكَثْرَةِ مَسَائِلِهِ.

وَقَدِ ٱعْتَنَى «المُحَاسِبِيُّ» بِمَا يَجْرِي فِي التَّقْوَى وَيَدِقُّ وَيَخْفَى، وَبَالَغَ فِي ذَلِكَ، وَأَحْسَنُ كُتُبِهِ «القَصْدُ»[1] ثُمَّ «الرِّعَايَةُ»[2] ثُمَّ «النَّصَائِحُ»[3]، وَقَدْ قَالَ فِيهَا الشَّيْخُ «أَبُو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَاشِرٍ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «لَا يَعْمَلُ بِمَا فِيهِ إِلَّا وَلِيٌّ»، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ.

---

(١) كتاب القصد والرجوع إلى الله، وهو مطبوع ضمن مجموع الوصايا للمحاسبي، من الصفحة ٢١٧ إلى ٣٢٨. تحقيق عبد القادر أحمد عطا، نشر دار الكتب العلمية، ط١. ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م

(٢) كتاب الرعاية للمحاسبي قال عنه الشيخ أبو العباس المرسي بعد أن درّسه لابن عطاء الله السكندري: كُلُّ ما في هذا الكتاب يُغْنِي عنه كلمتان: ٱعْبُدِ اللهَ بشَرْطِ العِلْمِ، ولا تَرْضَ عَنْ نَفْسِكَ بِشَيْءٍ. (لطائف المنن، ص١٧٤)

(٣) النصائح مطبوع ضمن مجموع الوصايا للمحاسبي، من الصفحة ٥٧ إلى ٢١٥. الطبعة السابقة.

وَقَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ «ابْنُ عَبَّادٍ»[1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ فِي «شَرْحِ الحِكَمِ» عِنْدَ قَوْلِهِ: «تَشَوُّفُكَ إِلَى مَا بَطَنَ فِيكَ مِنَ العُيُوبِ خَيْرٌ مِنْ تَشَوُّفِكَ إِلَى مَا حُجِبَ عَنْكَ مِنَ الغُيُوبِ»[2].

وَأَثْنَى مَعَ ذَلِكَ عَلَى فُصُولِ «السُّلَمِيّ» فِي «عُيُوبِ النَّفْسِ» كَثِيرًا حَتَّى قَالَ: «إِنَّهُ كِتَابٌ صَغِيرُ الجِرْمِ عَظِيمُ النَّفْعِ»[3]، وَيَجْرِي ذَلِكَ فِيمَا كَانَ مِثْلَهُ أَوْ مَا فِي مَعْنَاهُ قَرِيبًا مِنْهُ.

---

(١) نص كلام الشيخ ٱبن عباد: وقد كان أوْحَد زمانِه عِلْمًا وعِبادةً، ونخبةُ أوانه ورعًا وزهادةً سيدي الحاجُّ أبو العباس ٱبْنُ عاشر رحمةُ الله عليه ورضوانُه يكثر من التحريض على مطالعة ذلك الكتاب والعمَل بما تضمنه من حقٍّ وصوابٍ، وأظنني سمعته ذات يومٍ يقول: «لا يعمل بما فيه إلا وليٌّ» أو كلاما هذا معناه. (شرح الحكم العطائية، ص ٤٧)

(٢) كلام الشيخ ٱن عباد ورد عند شرح قول صاحب الحكم: «**أَصْلُ كلِّ معصيةٍ وغفْلَةٍ وشهوةٍ الرِّضا عنِ النَّفْس**». أي: بعد الحكمة التي أشار إليها الشيخ زروق لأنه ينقل من حفظه على ما يبدو.

(٣) نص كلام ٱبن عباد: «وقد ألّف الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ جُزءًا صغير الجِرْم عظيمَ الفوائد في عيوب النفس وكيفية مداواتها، فليَنْظُرْ فيه المريدُ. وكذلك ألّف قبله الإمام أبو عبد الله الحارث المحاسبي كتابا سماه «**النصائح**» جمع فيه من معايب النفس وخدعها وغرورها وشرورها جملة شافيةً، ونبَّه فيه على سُنَنٍ دارسةٍ عافية مما كان عليه سلفنا الصالح رضوان الله تعالى عليهم من التفتيش والتفقد والنظر فيما تصلح به أعمالهم وأحوالهم وأنفسهم والمحافظة على تطهير الأسرار والقلوب والمبالغة في الحذر من محقّرات الذنوب». (شرح الحكم العطائية، ص ٤٦ـ٤٧)

وَٱعْتَنَى «ٱبْنُ عَطَاءِ اللهِ» وَمَنْ جرى مَجْرَاهُ بِالنَّوْعِ الثَّالِثِ، وَحَرَّرَهُ بِـ«التَّنْوِيرِ» بِأَتَمِّ وَجْهٍ وَأَحْسَنِ تَقْرِيرٍ، حَتَّى قَالَ «ٱبْنُ عَبَّادٍ» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فِيهِ مَا فِي كُتُبِ الصُّوفِيَّةِ المُطَوَّلَةِ وَالمُخْتَصَرَةِ، مَعَ زِيَادَةِ البَيَانِ وَاخْتِصَارِ الأَلْفَاظِ، وَالمَسْلَكُ الَّذِي سَلَكَ فِيهِ مَسْلَكٌ تَوْحِيدِيٌّ لَا يَسَعُ أَحَدًا إِنْكَارُهُ وَلَا الطَّعْنُ فِيهِ، وَلَا يَدَعُ لِلْمُتَّصِفِ بِهِ صِفَةً حَمِيدَةً إِلَّا أَكْسَبَهُ إِيَّاهَا، وَلَا صِفَةً خَسِيسَةً إِلَّا أَزَالَهَا عَنْهُ وَطَهَّرَهُ مِنْهَا، لَا سِيَّمَا مَنْ أَضَافَ إِلَى ذَلِكَ الكَلِمَاتِ الحِكَمِيَّةَ الَّتِي وَضَعَهَا»[1]. انْتَهَى بِمَعْنَى كَلَامِهِ وَنَصِّ أَكْثَرِهِ.

فَأَمَّا النَّوْعُ الثَّانِي الَّذِي هُوَ تَفْصِيلُ الاسْتِقَامَةِ، فَلِلنَّاسِ فِيهِ كُتُبٌ مُفْرَدَةٌ وَمُرَكَّبَةٌ، وَغَايَتُهُمْ فِي ذَلِكَ المُجَاهَدَةُ فِي ٱتِّبَاعِ السُّنَّةِ وَتَحْقِيقِ الأَدَبِ وَتَعْمِيرِ الأَوْقَاتِ.

وَأَحْسَنُ مَا فِي ذَلِكَ كُتُبُ «النَّوَاوِيِّ» الَّتِي فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَخُصُوصًا «حِلْيَةَ الأَبْرَارِ» وَمَا فِي «الرِّيَاضِ» وَ«الأَذْكَارِ»، وَمَا أُلِّفَ فِي البِدَعِ كَكِتَابِ «المَدْخَلِ» لِـ«ابْنِ الحَاجِّ»، وَ«الحَوَادِثِ» لِـ«أَبِي إِسْحَاقَ الشَّاطِبِيِّ»، وَمَا أَتَى بِهِ «الطُّرْطُوشِيُّ»، وَفِيهَا بَعْضُ تَحَامُلٍ، فَيُحَقَّقُ بِالعِلْمِ وَالبَصِيرَةِ، وَأَحْسَنُ ذَلِكَ أَخْذُهُ مِنْ عَالِمٍ مُحَقِّقٍ أَوْ أَخٍ صَادِقٍ عَاقِلٍ يُحْكِمُ تَنْزِيلَ العِلْمِ عَلَى مَحَلِّهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

(١) الرسائل الصغرى للإمام ابن عباد (ص٨٥)

فَصْلٌ

فِي أُصُولِ مُحَقِّقِي الصُّوفِيَّةِ فِي المُعَامَلَاتِ وَنَحْوِهَا

وَمَدَارُهُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى أُصُولٍ أَرْبَعَةٍ:

. **الأَوَّلُ:** تَحْقِيقُ الاعْتِقَادِ، وَحِفْظُهُ بِالاحْتِيَاطِ. وَأَصْلُهُمْ فِي ذَلِكَ اتِّبَاعُ طَرِيقَةِ السَّلَفِ: مِنِ اعْتِقَادِ التَّنْزِيهِ، وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ، وَعَدَمِ التَّعَرُّضِ لِلشُّبَهِ قَبْلَ عُرُوضِهَا، وَالرُّجُوعِ إِلَى مَا اسْتَتَبَّ مِنْ أُصُولِهِ الثَّابِتَةِ بَعْدَ التَّنْزِيهِ، ثُمَّ إِنْ تَكَلَّمُوا فِي وُجُوهِ التَّأْوِيلِ فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهُ عِلْمٌ فَقَطْ[1].

وَقَدْ ذَكَرَ «السُّهْرَوَرْدِيُّ» إِجْمَاعَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ: وَيَقُولُونَ فِي كُلِّ مُشْكِلٍ مِنْ ذَلِكَ مَا قَالَهُ «مَالِكٌ» لَمَّا سُئِلَ عَنِ الاسْتِوَاءِ: **الاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ**

(١) **زروق:** مَذْهَبُ الصُّوفِيَّةِ فِي الِاعْتِقَادَاتِ تَابِعٌ لِمَذْهَبِ السَّلَفِ فِي: إِثْبَاتِ التَّنْزِيهِ، وَنَفْيِ التَّشْبِيهِ، مِنْ غَيْرِ تَعَرُّضٍ لِلتَّأْوِيلِ، وَلَا مَيْلٍ إِلَى الأَبَاطِيلِ. وَإِنْ تَكَلَّمُوا فِي شَيْءٍ مِنَ التَّأْوِيلِ فِي نَفْيِ المُحَالِ فَعَلَى سَبِيلِ العِلْمِ، وَإِبْدَاءِ مَا عِنْدَهُمْ مِنَ الفَهْمِ، لَا عَلَى وَجْهِ القَطْعِ وَالجَزْمِ، فَهُمْ يَقُولُونَ فِي كُلِّ صِفَةٍ سَمْعِيَّةٍ مَا قَالَهُ «مَالِكٌ» رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الِاسْتِوَاءِ إِذْ قَالَ: «الاسْتِوَاءُ مَعْلُومٌ، وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»، يَعْنِي مِنَ البِدَعِ الإِضَافِيَّةِ وَالخِلَافِيَّةِ. (إعانة المتوجه المسكين على طريق الفتح والتمكين، ص٥٨)

غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ»[1]. فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ.

ـ **الثَّانِي**: تَصْحِيحُ العَمَلِ بِالأَحْكَامِ، وَذَلِكَ بِٱتِّبَاعِ الفُقَهَاءِ، مَعَ التَّبَصُّرِ فِي أُصُولِهَا لِيَحْصُلَ نُورُ الٱقْتِدَاءِ[2] بِالعُلَمَاءِ مَعَ الاهْتِدَاءِ بِالٱطِّلَاعِ عَلَى دَلَائِلِ الشَّرِيعَةِ.

وَيَتَّبِعُونَ فِي ذَلِكَ أَرْبَابَ المَذَاهِبِ لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُ بِالسُّنَّةِ، وَقَدْ سَلِمُوا مِنْ تَوَغُّلِ البَاطِنِيَّةِ وَجُمُودِ الظَّاهِرِيَّةِ، فَقَوْلُ قَائِلِهِمْ: «الصُّوفِيُّ لَا مَذْهَبَ لَهُ» أَيْ: فِي الفَضَائِلِ، أَوْ فِي نَفْسِهِ مِمَّا لَهُ فِيهِ اخْتِيَارٌ، إِذْ يَدُورُ مَعَ القَدَرِ، وَإِلَّا فَقَدْ كَانَ «**الجُنَيْدُ**» ثَوْرِيًّا، وَ«**المُحَاسِبِيُّ**» شَافِعِيًّا، وَ«**الشِّبْلِيُّ**» مَالِكِيًّا، وَ«**الجَرِيرِيُّ**» حَنَفِيًّا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

---

(١) راجع آداب المريدين للسهروردي (ص٤) **زروق**: قوله: «**وَالكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ**» نَفْيٌ لما يتوهَّمُ فيه من محتملاته الحِسّية؛ إذ لا تُعقَل في حقّه. وفي بعض رواياته: «**والكيفية مجهولة**»، وقد عدلنا عنها للرواية التي ذكرنا لأن غير المعقول لا يمكن العلمُ به، والمجهول يمكن علمُه، والمقصود نفيُ التعقُّلِ في ذلك، فرواية نَفْيِه أولى، وإن كان غيرها أكثر روايةً. (شرح الرسالة، ج١/ص٣١ ـ ٣٢) وقال الشيخ زروق نقلا عن الشهاب السهروردي صاحب العوارف تعليقا على قول الإمام مالك: «والكيف غير معقول»: فانتفى المحال؛ لأن ما لا يعقل لا يصحُّ. (شرح عقيدة الإمام الغزالي، ص ٦١)

(٢) زروق: الاقْتِدَاءُ: الاسْتِنَادُ فِي أَخْذِ القَوْلِ لِدِيَانَةِ صَاحِبِهِ وَعِلْمِهِ، وَهَذِهِ رُتْبَةُ أَصْحَابِ المَذَاهِبِ مَعَ أَئِمَّتِهَا. (تأسيس القواعد، ص ٧٦)

ـ **الثَّالِثُ:** تَأْيِيدُ الفَضَائِلِ بِالسُّنَّةِ[1]، فَلَا يَأْخُذُ مِنْهَا بِمَوْضُوعٍ، وَلَا مُبْتَدَعٍ لَا أَصْلَ لَهُ، بَلْ بِالصَّحِيحِ وَمَا قَارَبَهُ وَمَا يُحَاكِيهِ، وَعَلَى ذَلِكَ وَصَّى شُيُوخُهُمْ، وَذَكَرَهُ «القُشَيْرِيُّ» فِي بَابِ الوَصِيَّةِ مِنَ الرِّسَالَةِ قَائِلًا: «وَفِي الثَّابِتِ الصَّحِيحِ وَفِي مَعْنَاهُ كِفَايَةٌ لِمُرِيدِ العِبَادَةِ»، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ.

ـ **الرَّابِعُ:** تَقْيِيدُ الأَدَبِ بِالجَمْعِ عَلَى مَوْلَاهُمْ، فَكُلُّ أَدَبٍ جَمَعَهُمْ عَلَى مَوْلَاهُمْ قَالُوا بِهِ وَعَمِلُوا بِهِ.

وَفِي هَذَا الفَصْلِ اخْتَلَفَتْ طُرُقُهُمْ وَأَحْوَالُهُمْ، وَاخْتُلِفَ فِيهِمْ وَعَنْهُمْ، فَمِنْ مُنْكِرٍ بِمُجَرَّدِ الصُّورَةِ، وَمِنْ مُتَّبِعٍ كَذَلِكَ، وَمِنْ مُحَقِّقٍ يَنْظُرُ بِعَيْنِ الحَقِيقَةِ فَيُسَلِّمُ لِمَا لَا يَعْلَمُهُ، وَيَعْمَلُ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ، كَالسَّمَاعِ وَنَحْوِهِ، وَإِيثَارِ الخُمُولِ وَغَيْرِهِ[2].

---

(١) زروق: الصُّوفِيَّةُ فِي الفَضَائِلِ عَلَى مَذْهَبِ أَصْحَابِ الحَدِيثِ؛ لِمَا هُمْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مِنَ التَّحْقِيقِ وَالتَّثَبُّتِ، وَبِهَذَا الوَجْهِ يُفْهَمُ مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ مِنِ الْتِزَامِ مَذْهَبِ المُحَدِّثِينَ، وَمَا يُذْكَرُ عَنْهُمْ مِنْ أَعْمَالِ التَّابِعِينَ. (إعانة المتوجه، ص ٦٠)

(٢) قال الشيخ زروق عن الصوفية: اخْتُصَّ مَذْهَبُهُمْ فِي الآدَابِ بِأَصْلٍ تَرْجِعُ إِلَيْهِ مُتَفَرِّقَاتُ أَحْوَالِهِمْ، وَهُوَ اعْتِنَاؤُهُمْ بِإِفْرَادِ القَلْبِ لِلَّهِ تَعَالَى دُونَ مَا سِوَاهُ، فَكُلُّ مَا يُحَقِّقُ لَهُمْ ذَلِكَ يَنْتَهِجُونَهُ، رُخْصَةً كَانَ أَوْ عَزِيمَةً، وَإِنْ دَخَلَهُ خِلَافُ عَالِمٍ أَوِ اشْتِبَاهٌ لَا يَقْضِي بِوُجُودِ النَّكِيرِ المُطْلَقِ. وَمِنْ ثَمَّ قَالُوا بِأُمُورٍ لَمْ يَقْبَلْهَا مِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْرِفُ أُصُولَهُمْ، وَهُوَ عَلَى حَقٍّ فِي إِنْكَارِهِ، وَاقْتَفَاهَا قَوْمٌ عَلَى غَيْرِ هَذَا الأَصْلِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، كَالسَّمَاعِ وَالخُمُولِ وَتَرْكِ الشَّهَوَاتِ، وَالكَلَامِ فِي الخَوَاطِرِ، وَالوَحْدَةِ فِي الأَسْفَارِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَافْهَمْ. (إعانة المتوجه المسكين على طريق الفتح والتمكين، ص ٦١)

فَاعْرَفْ ذَلِكَ، وَلَا تُقْدِمْ عَلَى مَا تَشُكُّ فِيهِ، إِلَّا بِمُوجِبٍ يَقْتَضِيهِ، بَلْ كَمَا قَالَ «مَالِكٌ» رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «عَلَيْكَ بِالَّذِي لَا تَشُكُّ فِيهِ، وَدَعِ النَّاسَ وَلَعَلَّهُمْ فِي سَعَةٍ»، وَاللَّهُ وَلِيُّ الهِدَايَةِ بِفَضْلِهِ.

فَصْلٌ

فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِوَجْهٍ مُتَوَسِّطٍ

إِذَا ٱسْتَيْقَظْتَ مِنْ مَنَامِكَ عِنْدَ الفَجْرِ فَقُلْ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَمَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[1]، «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا اليَوْمِ، فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِيهِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهُ»[2] كَمَا تَيَسَّرَ لَكَ مِنْ إِفْرَادٍ وَتَكْرِيرٍ ثَلَاثًا.

ثُمَّ ٱقْصِدْ بِلِبَاسِ ثِيَابِكَ التَّسَتُّرَ، وَبِجَمِيلِهَا التَّجَمُّلَ، مَعَ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ أَخْذِهَا، وٱسْتِقَامَتِهَا دُونَ قَلْبِهَا أَوْ تَحْوِيلِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ نُهِيَ عَنْهُ.

ثُمَّ ٱدْخُلِ الخَلَاءَ مُقَدِّمًا رِجْلَكَ اليُسْرَى وَقَائِلًا: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائِثِ»[3]، «وَمِنَ الرِّجْسِ النَّجِسِ الخَبِيثِ المُخْبِثِ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ».

ثُمَّ ٱجْلِسْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلٍ وَلَا مُسْتَدْبِرٍ وَلَوْ بَيْنَ البُنْيَانِ ٱحْتِيَاطًا، وَإِنْ جَعَلْتَ القِبْلَةَ عَنْ يَمِينِكَ إِكْرَامًا لَهَا فَهُوَ أَحْسَنُ.

وَكَذَا خُرُوجُكَ عَنِ اسْتِقْبَالِ القَمَرَيْنِ وَبَيْتِ المَقْدِسِ، وَاسْتَعْمِلْ مَا

(١) البخاري (٦٣١٢)

(٢) أبو داوود (٥٠٨٤)

(٣) البخاري (١٤٢) ومسلم (٣٧٥)

تَعْرِفُهُ مِنْ آدَابِ التَّخَلِّي كُلِّهَا، وَأَوْجَبُهَا الاسْتِبْرَاءُ وَهُوَ سَلْتُ الذَّكَرِ وَنَفْضُهُ بِرِفْقٍ لَا بِقُوَّةٍ؛ فَإِنَّهُ يُثِيرُ الاسْتِرْخَاءَ فَلَا تَنْقَطِعُ المَادَّةُ، وَيُؤْذِي المَحَلَّ، وَيَضُرُّ بِالزَّوْجَةِ.

وَيَفْعَلُ فِي ذَلِكَ عَادَتَهُ مِنْ قِيَامٍ وَتَنَحْنُحٍ وَغَيْرِهِ، وَمِنْ أَحْسَنِهِ أَنْ يَهْمِزَ بَيْنَ السَّبِيلَيْنِ بِأُصْبُعِهِ فَإِنَّهُ يُوقِفُ الوَاصِلَ وَيَدْفَعُ الحَاصِلَ، لَا سِيَّمَا مَعَ التَّنَشُّفِ بِالمَدَرِ وَالتُّرَابِ وَنَحْوِهِ، ثُمَّ يَسْتَجْمِرُ إِنْ أَمْكَنَهُ بِالحِجَارَةِ وَنَحْوِهَا فَيَأْخُذُ مِنْ نَاحِيَةٍ ثُمَّ مِنْ أُخْرَى، ثُمَّ يُمِرُّ بِالثَّالِثِ مِنَ اليَمِينِ إِلَى الشِّمَالِ وَبِالعَكْسِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْوَنُ لَهُ، ثُمَّ يَتَنَحَّى إِنْ خَشِيَ رَشَاشًا، وَيَسْتَنْجِي بِالمَاءِ إِنْ وَجَدَهُ، وَإِلَّا فَلْيُبَالِغْ فِي الإِنْقَاءِ مَعَ الإِيتَارِ[1]، لَكِنَّ الإِنْقَاءَ وَاجِبٌ وَالإِيتَارَ مُسْتَحَبٌّ، وَيُبَالِغُ فِي إِزَالَةِ مَا هُنَالِكَ بِالمَاءِ وَالاسْتِرْخَاءِ قَلِيلًا حَتَّى يَغْلِبَ عَلَى ظَنِّهِ زَوَالُ مَا هُنَالِكَ، بِلَا تَقْصِيرٍ وَلَا وَسْوَسَةٍ.

وَيَقُولُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الخَلَاءِ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنِّيَ الأَذَى وَعَافَانِي**»[2]، وَيَقُولُ: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَزَقَنِي لَذَّتَهُ، وَأَذْهَبَ عَنِّي مَشَقَّتَهُ، وَأَبْقَى فِيَّ مَنْفَعَتَهُ**»[3].

---

(١) لقوله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ». متفق عليه.

(٢) هو من كلام أبي ذر رضي الله عنه كما في مصنف ابن أبي شيبة (١٠)

(٣) ورد في رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

وَعِنْدَ فَرَاغِهِ مِنَ الاَسْتِنْجَاءِ: «اللَّهُمَّ طَهِّرْ فَرْجِي مِنَ الفَوَاحِشِ، وَطَهِّرْ قَلْبِي مِنَ النِّفَاقِ». كَذَلِكَ ذَكَرَهُ «الغَزَالِيُّ[1]» وَغَيْرُهُ وَهُوَ حَسَنٌ.

ثُمَّ يَتَوَجَّهُ لِلْوُضُوءِ، فَيَسْتَاكُ أَوَّلًا عَرْضًا بِعُودٍ غَيْرِ مُؤْذٍ وَلَا مُصْبغٍ لِخِلَافٍ فِي كَرَاهَتِهِ، وَيُتَابِعُ مَا فِي فِيهِ مِنَ القَلَحِ وَالبَلْغَمِ، قَالَ «النَّوَاوِيُّ»: وَرُؤُوسَ أَسْنَانِهِ وَتَحْتَ لِسَانِهِ وَسَقْفَهُ.

قُلْتُ: وَلَا يَشُدُّ أُصْبُعَهُ عَلَى أَسْنَانِهِ عِنْدَ اَسْتِيَاكِهِ لِأَنَّهُ يُثِيرُ البَلْغَمَ، وَرُبَّمَا أَخْرَجَ الدَّمَ، لَا سِيَّمَا مَنِ اَسْتَاكَ بِأُصْبُعِهِ.

ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ يُفْرِغُ عَلَيْهِمَا المَاءَ وَيَغْسِلُ إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى مُفْتَرِقَتَيْنِ عَلَى المَشْهُورِ، وَقَالَ «ابْنُ رُشْدٍ»: الأَشْبَهُ بِالاتِّبَاعِ: مُجْتَمِعَتَيْنِ.

ثُمَّ يَشْرَعُ فِي المَضْمَضَةِ، وَيُدِيرُ المَاءَ فِي فِيهِ، ثُمَّ يُخَضْخِضُهُ وَيَمُجُّهُ وَلَوْ لَمْ يُدِرْهُ، قَالَ «النَّوَاوِيُّ»: الجُمْهُورُ عَلَى عَدَمِ لُزُومِهِ.

وَيَجْمَعُ بَيْنَ المَضْمَضَةِ وَالاَسْتِنْشَاقِ، قَالَ «ابْنُ رُشْدٍ»: هُوَ الأَشْبَهُ بِالاَتِّبَاعِ، وَالمَشْهُورُ التَّفْكِيكُ، وَهُوَ الكَمَالُ وَأَفْضَلُ عَلَى المَشْهُورِ.

ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَتَحَفَّظُ فِيهِ مِنْ أُمُورٍ يَفْعَلُهَا الجُهَّالُ كَلَطْمِهِ بِالمَاءِ كَمَا يَفْعَلُهُ الجُهَّالُ وَضَعَفَةُ النِّسَاءِ. وَلَا يُكَبِّرُ عِنْدَهُ، قَالَهُ فِي «مَرَاقِي الزُّلْفَى»[2]، وَلَا

(١) في إحياء علوم الدين (ج١/ص١٣٢)

(٢) هو كتاب للقاضي أبي بكر ابن العربي المعافري المالكي.

يَتَشَهَّدُ، إِذْ لَيْسَ مَحَلَّ التَّشَهُّدِ، وَخَطَّأَ «النَّوَاوِيُّ» مَنْ قَالَ بِهِ.

وَلَا يَنْفُضُ يَدَيْهِ قَبْلَ وُصُولِ المَاءِ إِلَى مَحَلِّهِ فَإِنَّهُ يُبْهِقُ وَجْهَهُ. وَيَتَحَفَّظُ عَلَى مَغَابِنِهِ بِإِيصَالِ المَاءِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ غَائِبَةً عَنِ المُوَاجَهَةِ فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ إِيصَالُ المَاءِ.

وَيُخَلِّلُ مَا عَلَا مِنْ شَعَرٍ وَإِنْ كَانَ كَثِيفًا احْتِيَاطًا، وَيَذْكُرُ اللهَ فِي أَوَّلِهِ بِالبَسْمَلَةِ، وَفِي آخِرِهِ بِقَوْلِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَٱجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

وَيَقُولُ فِي أَثْنَائِهِ: «اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لِي دَارِي، وَبَارِكْ لِي فِي رِزْقِي» يُكَرِّرُهَا إِلَى آخِرِهِ، وَإِنْ تَشَهَّدَ بِذَلِكَ بَعْدَهُ فَهُوَ أَحْسَنُ.

فَأَمَّا أَذْكَارُ الأَعْضَاءِ فَلَمْ تَثْبُتْ مِنْهَا وَاحِدَةٌ، بَلْ نَصَّ «النَّوَاوِيُّ» عَلَى أَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهَا، وَلَا يَنْبَغِي لِلْإِنْسَانِ أَنْ يَعْمَلَ إِلَّا بِمَا صَحَّ وَٱتَّضَحَ، وَإِلَّا كَانَ مُتَلَاعِبًا بِدِينِهِ، وَقَدْ دَلَلْتُكُمْ عَلَى مَعَادِنِ ذَلِكَ فَٱطْلُبُوهُ فِيهِ كَغَيْرِهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

فَصْلٌ

وَأَذْكَارُ الخُرُوجِ لِلْمَسْجِدِ وَٱسْتِعْمَالِ النَّفْسِ فِي بَقِيَّةِ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ مَذْكُورٌ فِي «بِدَايَةِ الهِدَايَةِ» وَغَيْرِهَا، غَيْرَ أَنَّهُ تَسَاهَلَ فِي أَذْكَارٍ وَصَلَوَاتٍ فَخُذُوهَا مِنْ مَعَادِنِهَا كَـ«التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» وَغَيْرِهِ.

وَإِيَّاكُمْ وَالوَسْوَسَةَ فَإِنَّهَا بِدْعَةٌ مُهَوِّسَةٌ، وَأَصْلُهَا جَهْلٌ بِالسُّنَّةِ أَوْ خَبَالٌ فِي العَقْلِ، يَدْفَعُهَا قَوْلُ: «سُبْحَانَ المَلِكِ الخَلَّاقِ الفَعَّالِ، ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٩﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾﴾ [إبراهيم: ١٩-٢٠]».

وَٱلَّذِي نَخْتَارُهُ لِأَنْفُسِنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ أَخَفُّهُ وَأَوْسَطُهُ؛ لِأَنَّهُ أَعْوَنُ عَلَى الطَّاعَةِ، وَأَقْرَبُ لِلسُّنَّةِ، وَأَزْكَى لِلدَّوَامِ، مَعَ خُرُوجِهِ عَنْ حَدِّ الإِفْرَاطِ المُمِلِّ، وَالتَّفْرِيطِ المُخِلِّ.

فَنَجْمَعُ الفَرْضَ وَالنَّفْلَ فِي خَمْسِينَ رَكْعَةً: سَبْعَةَ عَشَرَ فِي الفَرْضِ، وَقَبْلَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الضُّحَى سِتًّا، وَقَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، وَمِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، مِنْهَا الشَّفْعُ وَالوَتْرُ. وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ دُعَاءٌ مَخْصُوصٌ وَلَا قِرَاءَةٌ مَخْصُوصَةٌ.

وَمِنَ الأَذْكَارِ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ

المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»[1] مِئَةَ مَرَّةٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

ثُمَّ البَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ وَهِيَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»[2] مِائَةَ مَرَّةٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

«سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ العَظِيمِ»[3] مِئَةَ مَرَّةٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

ثُمَّ الاسْتِغْفَارُ مِئَةَ مَرَّةٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

ثُمَّ الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِئَةَ مَرَّةٍ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

وَيَقُولُ إِثْرَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالمَغْرِبِ عِنْدَ سَلَامِهِ وَهُوَ ثَانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» عَشْرًا.

«حَسْبِيَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ» مِثْلَ ذَلِكَ.

---

(١) البخاري (٨٤٤) ومسلم (٥٩٣)

(٢) عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَحَبُّ الكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ». (مسلم ٢١٣٧)

(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ على اللِّسانِ، ثَقِيلَتَانِ في المِيزَانِ حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ». (البخاري ٦٤٠٦ ـ ومسلم ٢٦٩٤)

ثُمَّ «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ» مِثْلَ ذَلِكَ.

ثُمَّ «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَسَلِّمْ، وَٱجْزِهِ عَنَّا أَفْضَلَ مَا هُوَ أَهْلُهُ» كَذَلِكَ.

وَيَقُولُ إِثْرَ سَلَامِهِ مِنْ كُلِّ صَلَاةٍ: «أَسْتَغْفِرُ اللهَ العَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ القَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ» ثَلَاثًا.

«اللَّهُمَّ يَا رَبَّ مُحَمَّدٍ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَٱجْزِ مُحَمَّدًا ﷺ مَا هُوَ أَهْلُهُ» ثَلَاثًا.

«اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ» مَرَّةً.

«اللَّهُمَّ أَعِنَّا عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ» كَذَلِكَ.

«سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ» ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، يَخْتِمُهَا بِـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ»(١).

ثُمَّ يَقْرَأُ الفَاتِحَةَ، وَآيَةَ الكُرْسِيِّ، وَ ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إِلَى آخِرِهِ.

وَ: ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِۚ

---

(١) البخاري في الأذان، الذكر بعد الصلاة؛ ومسلم في المساجد، الذكر بعد الصلاة.

لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾[آل عمران: ١٨ – ١٩].

وَ: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلۡمُلۡكِ تُؤۡتِي ٱلۡمُلۡكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلۡمُلۡكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُۖ بِيَدِكَ ٱلۡخَيۡرُۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِۖ وَتُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَتُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّۖ وَتَرۡزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٖ ﴿٢٧﴾﴾ [آل عمران: ٢٦ – ٢٧].

وَ ﴿قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿١﴾﴾ [الكافرون: ١]، وَ﴿قُلۡ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ [الإخلاص: ١]، وَالمُعَوِّذَتَيْنِ، مَرَّةً مَرَّةً.

وَيَدْعُو بِمَا تَيَسَّرَ لَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» ثَلَاثًا.

ثُمَّ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿١﴾ لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴿٢﴾ هُوَ ٱلۡأَوَّلُ وَٱلۡأٓخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلۡبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ يَعۡلَمُ مَا يَلِجُ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا يَخۡرُجُ مِنۡهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعۡرُجُ فِيهَاۖ وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ﴿٤﴾ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ﴿٥﴾ يُولِجُ ٱلَّيۡلَ فِي ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيۡلِۚ وَهُوَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٦﴾﴾ [الحديد: ١ – ٦].

ثُمَّ آخِرَ الحَشْرِ: ﴿هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ ۖ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾﴾ [الحشر: ٢٣ – ٢٤].

ثُمَّ يَنْصَرِفُ إِنْ شَاءَ، وَإِنْ تَلاَ شَيْئًا مِنَ القُرْآنِ بَعْدَ وِرْدِ صَلاَةِ الصُّبْحِ فَلاَ بَأْسَ.

وَلْيَحْذَرْ مِنَ الأَدْعِيَةِ الَّتِي لَمْ تَرِدْ بِهَا السُّنَّةُ، إِلَّا مَا اتَّضَحَ أَمْرُهُ كَأَدْعِيَةِ «الشَّاذِلِيِّ» وَأَحْزَابِهِ، لاَ سِيَّمَا «حِزْبَ البَحْرِ» بَعْدَ العَصْرِ، وَ«الكَبِيرَ» بَعْدَ الصُّبْحِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

خَاتِمَةٌ

قَالَ بَعْضُ المَشَايِخِ: عَلَيْكَ بِالذِّكْرِ عِنْدَ البَسْطِ، وَبِالفِكْرِ عِنْدَ القَبْضِ، وَبِالحَمْدِ عَلَى كُلِّ حَالٍ.

وَوِرْدَكَ لَا تَتْرُكْهُ، إِنْ فَاتَكَ بِاللَّيْلِ ٱسْتَدْرِكْهُ بِالنَّهَارِ، وَبِالعَكْسِ.

وَإِذَا سَافَرْتَ فَٱجْعَلْ وِرْدَكَ فِي الذِّكْرِ، أَوْ ٱتْرُكْهُ عَلَى حَالِهِ.

وَأَفْضَلُ صَلَوَاتِكَ: الخَمْسُ فِي الجَمَاعَةِ أَبَدًا. وَلَا تَتْرُكِ الجُمُعَةَ أَبَدًا. وَإِنْ أَمْكَنَ فِي الجَامِعِ فَهُوَ أَحْسَنُ، وَإِلَّا حَيْثُ أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ.

وَٱقْضِ مَا فَاتَكَ.

وَإِنْ فَاتَتْكَ الجُمُعَةُ فَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ، أَوْ دِرْهَمٍ أَوْ نِصْفِ دِرْهَمٍ، أَوْ صَاعٍ أَوْ نِصْفِ صَاعٍ.

وَلَا تُعَاتِبَنَّ أَحَدًا قَبْلَ إِخْوَانِكَ، وَاهْجُرْ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَعْمَلْ بِالأَدَبِ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ.

وَالوَقْتُ الَّذِي يَتَوَسَّطُ لَكَ بَيْنَ أَوْقَاتِ العِبَادَاتِ فَٱجْعَلْهُ فِي طَلَبِ العِلْمِ النَّافِعِ؛ فَبِالعِلْمِ النَّافِعِ السَّعَادَةُ، وَبِالعَمَلِ بِهِ الثَّبَاتُ فِيهَا.

وَأَقِلَّ مِنَ البَسْطِ؛ فَإِنَّهُ يَجْذِبُ السَّالِكَ إِلَى خَلْفٍ، وَيَخْرِمُ عَلَى الوَاصِلِ نِظَامَ أُصُولِهِ الأُوَلِ، وَاللهُ يُدِيمُ لَنَا وَلَكُمُ العَافِيَةَ، وَالسَّلَامُ.

انْتَهَى بِالمَعْنَى لِبَعْضِهِ، وَبِهِ انْتَهَى مَا تَيَسَّرَ فِي الوَقْتِ لِعَاجِلَةِ السَّفَرِ

وَضِيقِ الوَقْتِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

وَكَتَبَ مُصَنِّفُهُ الفَقِيرُ إِلَى اللهِ تَعَالَى أَحْمَدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى البَرْنُسِيُّ أَصْلَحَهُ اللهُ تَعَالَى، وَبِطَيْبَةَ المُشَرَّفَةَ سَنَةَ ٨٩٥هـ، خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَثَمَانِمِئَةٍ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ عَلَى رَسُولِ اللهِ.

انتهى ليلة السبت خامس شوال عام ١٢١٤هـ

أربعة عشر ومائتين وألف.

تم بحمد الله

فهرس

مقدمة المعتني بالكتاب	
النسخ المخطوطة المعتمدة	
النص المحقق	
طريق الصوفية محبوب بالطبع ومحمود بالعقل	
مقدمة التصوف وحقيقته ونتيجته	
شروط طلب التصوف	
مطلب: ما يتعين على مريد التصوف	
علة الحاجة إلى الشيخ في طريق التصوف	
مطلب الصفات الخمس المعتبرة في الشيخ	
جواب ابن مشيش على سؤال تلميذه الشاذلي	
صفات الولي الذي ينبغي الاقتداء به	
وجدان المرشدين إلى الله تعالى مشروط بالصدق في طلبهم	
الوليّ مستور بوجود البشرية في عين تحقق الخصوصية	
علامات إرادة الله تعالى انتفاع المريد بالوليّ	
مطلب أقسام الناس في النفع والانتفاع	
قف على من نفعه الله بنفسه ولم ينفع به عباده	
قف على من نفع الله به العباد ولم ينفعه بنفسه	
قف على القسم الثاني من الذين نفع الله بهم العباد ولم ينفعهم بأنفسهم	
قف على من نفعه الله بنفسه ونفع به عباده	
مطلب صفات الوليّ المقتدى به	

مطلب الخصال الخمس في الشيخ المقتدى به	
مطلب قواطع المريد عن وجود الشيخ	
مطلب الأصول التي ينبغي تحققها في الشيخ المقتدى به	
* فَصْلٌ	
مطلب الواجبات الخمس على المريد تجاه شيخه	
مطلب من دقائق آداب المريد مع شيخه	
قف على أضرّ شيء على المريد	
فائدة حفظ قلوب المشايخ من أهم المهمات على المريد	
علة عدم كتم المريد أخباره عن شيخه وإن كانت معاصي	
* فَصْلٌ	
مطلب حقوق المريد على شيخه خمسة	
على الشيخ أن لا يقصّر في شيء من حقوق المريد	
على الشيخ أن يتفقد أحوال المريد في مختلف الأوقات	
* فَصْلٌ: فِيمَا يَعْرِضُ لِلْمُرِيدِ مِنْ شَيْخِهِ، وَمَا يُطْلَبُ فِي حَقِّهِ	
قوادح المشيخة النافية لأصلها ثلاثة	
قف على أن الفسق ينافي الولاية	
صفات أدعياء المشيخة الموجبة للحذر منهم	
مطلب ما يجب على المريد إذا ابتلي بصحبة أدعياء المشيخة.	
وصية نافعة للشيخ ابن عباد الرندي رضي الله عنه	
تعريف البدعة عند الشيخ زروق وأنواعها	
* فَصْلٌ فِيمَا يَفْعَلُهُ المُرِيدُ حَتَّى يَجِدَ شَيْخًا، وَمَا يَكُونُ شَأْنُهُ إِذَا لَمْ يَجِدْهُ، وَمَا يُجْرِيهِ الشَّيْخُ	

عَلَيْهِ فِي أَيَّامِ صُحْبَتِهِ إِلَى مُنْتَهَى سُلُوكِهِ	
مطلب حقيقة مجاهدة التقوى وشروطها	
مطلب حقيقة مجاهدة الاستقامة وشروطها	
مطلب حقيقة مجاهدة الفناء وشروطها	
حقيقة الأحداث الذين يجب على المريد الحذر منهم	
* فَصْلٌ: في ذكر طائفة من أهم كتب التصوف	
الكتب الدالة على مجاهدة التقوى	
الكتب الدالة على مجاهدة الفناء	
الكتب الدالة على مجاهدة الاستقامة	
* فَصْلٌ: فِي أُصُولِ مُحَقِّقِي الصُّوفِيَّةِ فِي المُعَامَلَاتِ وَنَحْوِهَا وَمَدَارُهُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى أُصُولٍ أَرْبَعَةٍ	
الأصول الاعتقادية لأئمة أهل التصوف	
الأصول الفقهية لأئمة أهل التصوف	
قف على معنى قولهم: الصوفي لا مذهب له	
أصول أئمة التصوف في فضائل الأعمال	
* فَصْلٌ: فِي عَمَلِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِوَجْهٍ مُتَوَسِّطٍ	
أذكار الأعضاء عند الوضوء لا أصل لها	
* فَصْلٌ	
النوافل والأوراد المختارة عند الشيخ زروق رحمه الله.	
ينبغي الحذر من الأدعية التي لم ترد بها السُّنة	
* خَاتِمَةٌ	

دار الإمام ابن عرفة

تونس